



تعميم لكافة فروع ومكاتب وزارة الرياضة

سعادة مدير فرع / مكتب وزارة الرياضة بمنطقة / محافظة سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يهديكم الاتحاد السعودي لكرة الطاولة أطيب التحية، ويود إحاطتكم بأنه تم اعتماد مجموعة من اللوائح للعمل بموجبها ابتداءً من الموسم الرياضي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م وهي :

١- لائحة المسابقات والحكام.

٢- لائحة اللاعبين والمدربين.

لذا نرفق لسعادتكم هذه اللوائح، ونأمل الاطلاع عليها وتعميمها على جميع الأندية المسجلة بلعبة كرة الطاولة التابعة لكم، لضمان الالتزام بما ورد فيها.

شاكرين حسن تعاونكم ولسعادتكم تحياتي وتقديري ،،

وتقبلوا خالص تحياتي

المدير التنفيذي

للإتحاد السعودي لكرة الطاولة

صالح بن محمد الراشد



الاتحاد السعودي لكرة الطاولة

SAUDI TABLE TENNIS
FEDERATION

لائحة المسابقات والحكام

2025-2026

- المادة 1: التعريفات.
- المادة 2: الموسم الرياضي.
- المادة 3: اهداف اللائحة.
- المادة 4: نطاق اللائحة وتفسيرها.
- المادة 5: التعارض بين نصوص اللوائح.
- المادة 6: سريان ونفاذ للائحة.

- المادة 7: الحكام وإدارة المباريات.

- المادة 8: لائحة المسابقات.
- المادة 9: المسابقات والبطولات.
- المادة 9A: مسابقة دوري الاندية ممتازة.
- المادة 9B: مسابقة دوري اندية درجة اولي.
- المادة 9C: مسابقة الدوري الممتاز لأندية الشباب والناشئين والبراعم.
- المادة 9D: مسابقة دوري الدرجة الاولى للشباب والناشئين والبراعم.
- المادة 9E: بطولة كأس الاتحاد لأندية الدوري الممتاز.
- المادة 9F: بطولة كأس الاتحاد لأندية الدوري الممتاز (شباب – ناشئين – براعم).
- المادة 9G: بطولة المملكة ابطال المناطق للشباب والبراعم.
- المادة 9H: بطولة المملكة ابطال المناطق لدرجي الرجال والناشئين.
- المادة 9I: مسابقة دوري السيدات والناشئات والبرعمات.
- المادة 9J: بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى رجال وسيدات (جميع الفئات).
- المادة 9K: بطولة النخبة للفردى.
- المادة 10: نقاط التصنيف للبطولات الفردية.
- المادة 11: المنافسات الداخلية.
- المادة 12: المنافسات الدولية.
- المادة 13: قواعد البطولات المجمعّة.
- المادة 14 : تحديد المراكز فى التعادل.

المادة 15: الاحتجاجات.

المادة 16: الشروط المالية للمشاركة.

المادة 17: الصلاحيات الفنية والإدارية للجان المسئولة.

المادة 18: العقوبات.

الباب الأول التعريفات

1

المادة الأولى

البند الأول

التعريفات

في تطبيق أحكام هذه اللائحة تدل العبارات والكلمات الآتية على التفسير والمفهوم والمعنى الموضح أمامها، ما لم يتضح من صراحة النص، أو يقتض سياقها غير ذلك، كما تنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع، والعكس صحيح:

المملكة/الدولة	المملكة العربية السعودية.
الوزارة	وزارة الرياضة السعودية.
فروع ومكاتب الوزارة	فروع ومكاتب وزارة الرياضة بالمناطق والمحافظات.
اللجنة الأولمبية	اللجنة الأولمبية والبارلمبية بالمملكة العربية السعودية.
الاتحاد الدولي ITTF	الاتحاد الدولي لكرة الطاولة.
الاتحاد الآسيوي ATTU	الاتحاد الآسيوي لكرة الطاولة.
الاتحادات الإقليمية	اللجنة التنظيمية - غرب آسيا - الاتحاد العربي.
اتحاد غرب آسيا	اتحاد غرب آسيا لكرة الطاولة.
الاتحاد العربي	الاتحاد العربي لكرة الطاولة.
الاتحاد	الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
رئيس الاتحاد	رئيس مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي للاتحاد.
الجمعية العمومية	الجمعية العمومية للاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
النظام	النظام الأساسي للاتحاد.
اللجان العاملة	اللجان الرسمية التي تم تشكيلها من قبل مجلس الإدارة الاتحاد.
اللائحة المالية	اللائحة المالية الخاصة بالاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
مدير الشؤون القانونية	مدير الشؤون القانونية للاتحاد.
اللجان القانونية	لجنة الانضباط والاحلاق، ولجنة فض المنازعات، ولجنة الاستئناف، المعتمدة داخل الاتحاد.
لوائح الاتحاد	النظام الاساسي واللوائح والتعميمات والتوجيهات والنشرات الدورية التي تصدر عن الاتحاد.
قوانين رياضة كرة الطاولة	القوانين والضوابط التي تصدر من الاتحاد الدولي لكرة الطاولة.
لجنة اللاعبين والمدربين	اللجنة المختصة بتمثيل مصالح اللاعبين والمدربين ومتابعة قضاياهم المتعلقة باللعبة، وتقديم المقترحات التي تساهم في تطوير بيئة اللعب ودعم اللاعبين والمدربين - هي حلقة وصل بين اللاعبين والمدربين والإدارة، وتشارك في صنع القرارات التي تؤثر على الأوضاع الفنية والإدارية للاعبين والمدربين.
لجنة المسابقات والحكام	اللجنة المسؤولة عن تنظيم وإدارة كافة المسابقات والبطولات التي ينظمها الاتحاد، بما في ذلك وضع الجداول وتنظيم المباريات وضمان تطبيق اللوائح والقوانين الخاصة باللعبة - تشرف أيضا على تأهيل وتعيين الحكام، وضمان تأدية واجباتهم بكفاءة وعدالة، وتقديم التوصيات المتعلقة بتحسين نظام التحكيم وتطوير مهارات الحكام لضمان سير المنافسات بأعلى مستويات النزاهة والاحترافية.

لجنة الانضباط والاحلاق	اللجنة المختصة بتوقيع العقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة بما يحقق الأهداف والغايات من مبادئ وقيم أخلاقية لفرض الاحترام والانضباط في الوسط الرياضي.
لجنة فض المنازعات	هي اللجنة المختصة بحل النزاعات والخلافات التي تنشأ بين اللاعبين والأندية أو الأطراف الأخرى، من خلال الإجراءات القانونية والوسطاء، وضمان اتخاذ القرارات العادلة وفقاً للوائح والقوانين المعمول بها في الاتحاد.
لجنة الاستئناف	اللجنة المختصة في النظر في الاعتراضات المقدمة على قرارات اللجنة غير النهائية.
مركز التحكيم	مركز التحكيم الرياضي السعودي.
النادي	هو كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة ومعتمد لدى الاتحاد، ويتضمن ذكر النادي أيضاً بهذه اللائحة على الهيئات الحكومية أو المراكز التدريبية والصالات الخاصة والجهات التي لديها منشأة لممارسة وتعلم كرة الطاولة.
النادي المشارك	النادي المسجل للعبة ويشارك في نشاط الاتحاد.
النادي المسجل	النادي المسجل للعبة ولا يشارك في أنشطة الاتحاد.
الإداريون	كل من يقوم بنشاط له علاقة برياضة كرة الطاولة في الاتحاد أو في نادي ما عدا اللاعبين.
اللاعبون	جميع الرياضيين الممارسين لرياضة كرة الطاولة والمسجلين بالاتحاد.
اللعبة	رياضة كرة الطاولة.
اللاعب القاصر	كل شخص طبيعي لم يبلغ الثامنة عشرة من العمر.
التسجيل	إجراءات قيد اللاعب الجديد لصالح أحد الأندية في منصة رياضي الرقمية، وذلك لمدة زمنية محددة.
التثبيت	عدم اتخاذ أي إجراءات على اللاعب الذي يرغب النادي في استمراره للموسم الرياضي الجديد.
التصعيد	رفع درجة اللاعب العمرية إلى الدرجة التي تليها.
التصنيف	تحديد الفئة العمرية لكل درجة في رياضة كرة الطاولة.
التنسيق	حذف لاعب مقيد لدى أحد الأندية في منصة رياضي الرقمية.
الهيئة الرياضية	(نادي - أكاديمية - مركز - صالة) كيان تجاري قائم بموجب سجل تجاري لدى وزارة التجارة، وحاصل على ترخيص مزاوله النشاط الرياضي من الوزارة، وترخيص ممارسة رياضة كرة الطاولة من الاتحاد.
منصة رياضي الرقمية	منصة إلكترونية أنشأتها وزارة الرياضة لتسجيل اللاعبين، والمدربين، والحكام والموظفين، وإصدار التأشيرات، وحجز مواعيد التدريب على الملاعب، وغيرها من الخدمات الإلكترونية التي توفرها الوزارة.
مسؤولي المنافسات	الحكام والمراقبين والمشرفين ومنظمي الأحداث الرياضية والشخص المسؤول عن السلامة وأي شخص آخر يعينه الاتحاد ذو مسؤولية بالمنافسة الرياضية.
الحكم	هو الحكم المعتمد رسمياً والمقيد في سجلات وزارة الرياضة والاتحاد السعودي لكرة الطاولة، والمزاوول لمهنة التحكيم.
وكيل اللاعبين او النادي	كل شخص طبيعي يحق له التفاوض أو تمثيل لاعب أو نادي في إبرام عقد عمل أو اتفاق.
الخطأ المادي	هو الخطأ الذي يمكن لحكم المباراة أو مشرف البطولة تسجيله كحالة حصلت ضمن المنافسات عن طريق الخطأ.
البطولة الرسمية	البطولة التي ينظمها الاتحاد على المستوى المحلي.
البطولة الودية	بطولة تنظم من قبل جهة رياضية مختصة برياضة كرة الطاولة، أو نادي أو أي شخص آخر، تقام بين أندية أو جهات يتم اختيارها لمناسبة معينة، ولا تكون النتائج معتمدة لدى الاتحاد.

البطولة الدولية	البطولة التي تنظم بمعرفة وإشراف الاتحاد الدولي لكرة الطاولة أو أي من الاتحادات القارية أو الإقليمية والتي يكون المنتخب أو أحد أندية المملكة مشاركاً فيها.
قبل البطولة	الوقت الذي قبل بداية البطولة أو المنافسات.
أثناء البطولة	الوقت الواقع بين بداية جولات التسجيل في أول يوم إلى نهاية التسجيل والانهاء من التصفيات ومنافسات خروج المغلوب وانتهاء جميع المنافسات.
بعد البطولة	الوقت الواقع بين انتهاء منافسات المركز الأول والثاني لجميع المنافسات والفئات وحفل التتويج ومغادرة جميع الفرق والمشاركين حول الملعب.
داخل الملعب	المنطقة التي تشمل الملعب ومناطق انتظار اللاعبين والحكام.
خارج الملعب	المنطقة التي تبدأ من أماكن جلوس المتفرجين وحتى الأسوار الخارجية ومنطقة الإجماء.
الإنذار	خطاب رسمي يوجه إلى مرتكب المخالفة يفيد بعدم قبول مخالفة القاعدة الانضباطية، والتحذير بفرض عقوبة حال تكرار المخالفة.
الغرامة	عقوبة مالية توقع على مرتكب المخالفة.
القرار بسحب الجائزة	يلتزم كل من صدر بحقه قراراً يقضي بسحب الجائزة، بإعادة المبالغ المادية والهدايا الرمزية المسلمة إليه بمناسبتها.
الإيقاف عن اللعب	هو الحرمان من المشاركة في منافسة أو أكثر أو مسابقة لاحقة والمنع من التواجد في المنطقة المحيطة مباشرة من الملعب.
قرار حظر دخول منطقة اللعب	يمنع المخالف من دخول منطقة اللعب حال صدور القرار بحقه.
قرار إلغاء نتيجة مباراة أو بطولة	عدم احتساب النتيجة.
قرار الاستبعاد	حرمان النادي أو اللاعب من المشاركة في مسابقة حالية أو مستقبلية.
التلاعب	أي تأثير مباشر أو غير مباشر، بفعل أو ترك فعل، على مسار أو نتيجة بطولة أو مسابقة في كرة الطاولة بهدف تأمين ميزة مادية أو مكاسب رياضية أو أي غاية أخرى، ويحظر على أي شخص خاضع لللائحة بشكل خاص تقديم، أو عرض، أو استلام، أو طلب، أو التماس أي مزايا مالية، أو غيرها؛ لتحقيق مكاسب خاصة به، أو للغير في نطاق التأثير على نتيجة بطولة، أو مسابقة.
اللاعب المحترف	اللاعب غير السعودي الذي لا يقل عمره عن ١٨ عام ويتقاضى أجراً نظير نشاطه في كرة الطاولة يفوق المصروفات الفعلية التي تترتب على ذلك.
قوانين اللعبة	القوانين التي تصدر عن الاتحاد الدولي لكرة الطاولة ITTF.
قسم الشؤون القانونية	قسم الشؤون القانونية بالاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
المخاطبين بهذه اللائحة	الأندية، اللاعبين، الإداريين، مسؤول الاحتراف بالنادي.
المواليد	اللاعب غير السعودي المولود في المملكة.

المادة الثانية

الموسم الرياضي

البند الأول

موسم المسابقات والبطولات الرسمية هي الفترة الزمنية التي تجرى فيها المسابقات والبطولات الرسمية ويحدد الاتحاد بدء هذه الفترة على ضوء قرارات وزارة الرياضة بهذا الصدد. هذا ويبدأ الموسم اعتباراً من تاريخ بداية أول بطولة، وينتهي بتاريخ نهاية آخر بطولة، وذلك بموجب البرنامج الزمني المعتمد من الاتحاد للموسم.

البند الثاني

وقد تقرر لموسم 2025/2026 ان يبدأ الموسم بتاريخ 21 سبتمبر 2025.

المادة الثالثة

اهداف اللائحة

البند الأول

- تنظيم المسابقات بشكل عادل ومنظم
- وضع معايير واضحة لتنظيم البطولات.
 - تحديد شروط المشاركات.
 - ضمان التنسيق بين الجهات المنظمة (الأندية، الاتحادات المحلية، اللجان الأولمبية).

البند الثاني

- توحيد قواعد التحكيم والإشراف على المنافسات
- تحديد مؤهلات الحكام ومسؤولياتهم (الحكام الرئيسيين، المساعدين، اللجنة الفنية).
 - توحيد تطبيق قواعد اللعبة وفقاً للوائح ITTF مثل قواعد الإرسال، النقاط، الاعتراضات.
 - معالجة المخالفات التحكيمية (كالاحتجاجات، العقوبات على الأخطاء).

البند الثالث

- ضمان النزاهة والشفافية:
- منع التلاعب أو الفساد.
 - إنشاء آليات لتلقي الشكاوى وفحصها.
 - تطبيق العقوبات على المخالفين (اللاعبين، الحكام، الإداريين).

البند الرابع

- تطوير المستوى الفني للحكام واللاعبين:
- وضع برامج تدريبية للحكام لمواكبة التعديلات في القوانين.
 - تشجيع الاعتماد المهني للحكام عبر شهادات معتمدة.

البند الخامس

حماية حقوق الأطراف المشاركة:

- ضمان حقوق اللاعبين (كلاستثناء ضد القرارات التحكيمية).
- تحديد مسؤوليات الجهات المنظمة (مثل تأمين أماكن المسابقات وفق المعايير).

البند السادس

التكيف مع المستجدات الفنية والقانونية:

- تعديل اللائحة دوريًا لمواكبة تطورات اللعبة (مثل استخدام TTR أو التقنيات الحديثة في كرة الطاولة).
- توضيح إجراءات الطوارئ (كإلغاء المسابقات بسبب الكوارث أو الأزمات).

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة الرابعة

للشؤون القانونية الحق في تفسير نصوص وأحكام اللائحة، واتخاذ القرارات اللازمة في كل ما لم يرد بشأنه نص.

نطاق اللائحة وتفسيرها

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة الخامسة

إذا وجد تعارض بين نصوص لوائح الاتحاد - فإن نصوص هذه اللائحة (لائحة المسابقات) كونها اللائحة المختصة هي التي تعتمد.

التعارض بين نصوص اللوائح

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة السادسة

يجب أن تتوافق مواد وبنود أي لائحة مع اللائحة النظام الاساسي للاتحاد.

سريان ونفاذ اللائحة

البند الثاني

يحق لمجلس الإدارة إجراء تعديل على أي لائحة متى ما رأى ذلك، وتعد هذه التعديلات سارية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

البند الثالث

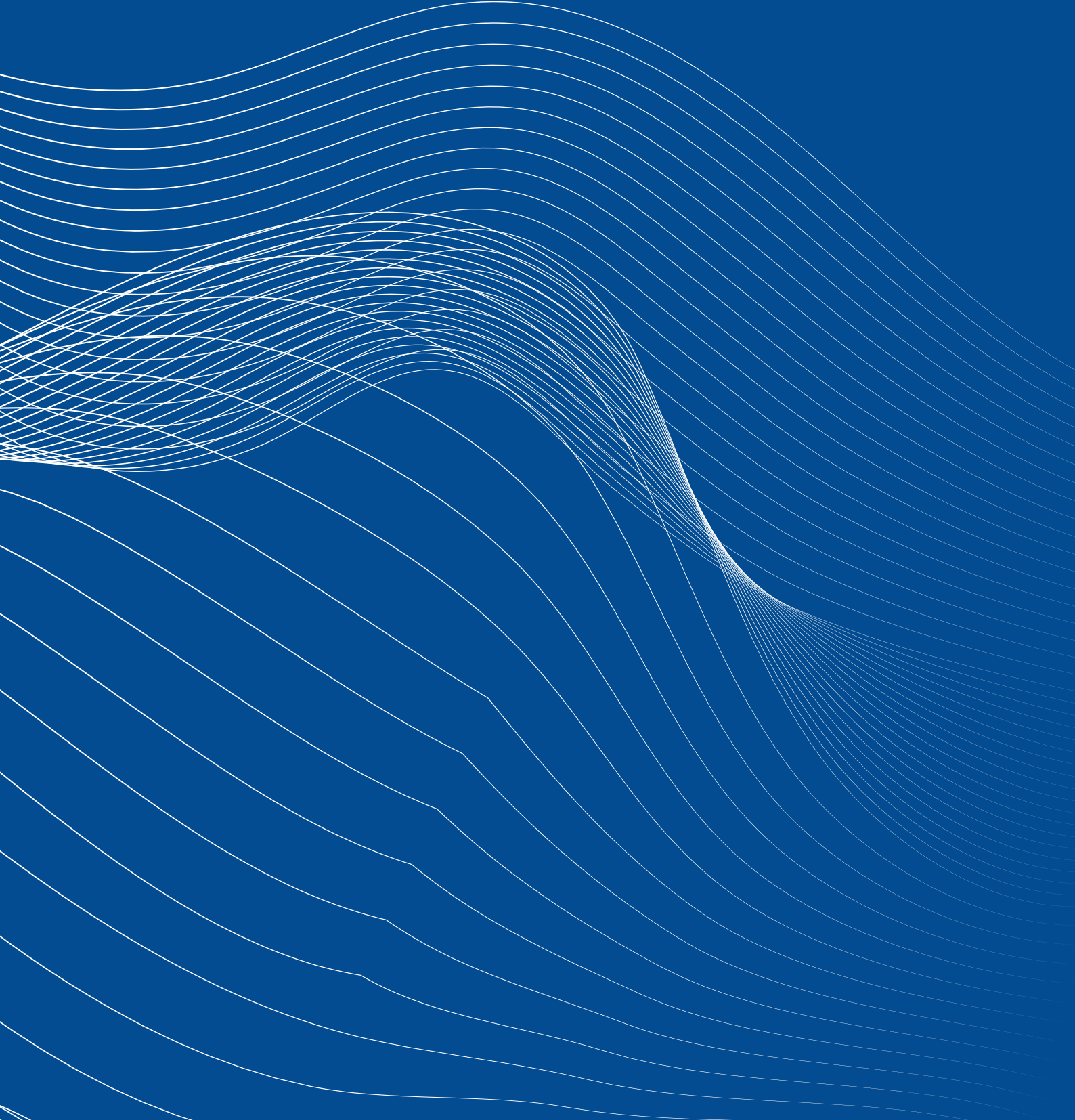
يجب أن تعتمد اللائحة من مجلس الإدارة.

البند الرابع

تكون اللائحة سارية ونافذة من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

2

الباب الثاني
الحكام



المادة السابعة

الحكام وإدارة المباريات

البند الأول

يُعتبر الحكم العام ومندوب الفرع أو المكتب المكلفون من قبل الاتحاد مسؤولين مسؤولية كاملة عن إدارة المباريات من الناحية القانونية. ويقومون بتطبيق اللوائح المعتمدة من وزارة الرياضة والاتحاد لكرة الطاولة، ويسعون لإزالة العقبات التي تمنع إقامة المباراة. وفي حال تعذر ذلك، يتم رفع تقرير مفصل مع ورقة التسجيل للمكتب الذي تُقام المباراة على أرضه، وللمكتب اتخاذ ما يراه مناسباً، وكذلك ما تراه لجنة المسابقات في المسابقة التي ينظمها الاتحاد.

البند الثاني

يدير المباريات الرسمية والبطولات حكام معتمدون مكلفون من قبل الاتحاد أو مندوبي الفروع والمكاتب بالتنسيق مع مقرر اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام على النحو التالي:

- في مباريات الدوري العام للاتحاد، يُكلف (مساعد حكم - حكم - حكم عام).
- في مباريات المناطق، يُكلف (مساعد حكم - حكم).

البند الثالث

يحق للجنة المسابقات والحكام تكليف مراقب للمباريات التي ترى اللجنة أنها تستدعي ذلك.

البند الرابع

إذا تخلف حكم عن حضور مباراة في الدوري العام، يتعين على الحكّمين المتواجدين إقامة المباراة وكتابة ذلك في التقرير.

البند الخامس

إذا تخلف حكمان عن الحضور ولم يحضر سوى حكم واحد في مباريات الدوري العام، يتعين على الحكم ومندوب المكتب، إن وجد، البحث عن حكم معتمد لتسيير المباراة، وعلى الفريقين الانتظار.

البند السادس

إذا تخلف حكم في دوري المنطقة، ورأى زميله أنه يستطيع إدارة المباراة وحده، فلا مانع من إقامة المباراة. وإذا رأى أن المباراة ذات حساسية، له الحق في كتابة تقرير بذلك، مع رفعه إلى اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام للتنسيق والاستفسار واتخاذ ما تراه اللجنة بحق الحكم المتخلف.

البند السابع

يجب على الحكم الالتزام بالزي الموحد والمعتمد من قبل اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام والحضور قبل الموعد المحدد لإجراء القرعة وتسجيل الأسماء وفحص الأدوات مع مراعاة التوقف لأداء الصلاة.

البند الثامن

في حالة حاجة المكاتب إلى استعانة بحكم لإدارة مبارياتها أو بطولاتها، يجب عليهم مخاطبة الفروع التابعة لترشيح من يرونه مناسبًا لإدارة المباريات أو البطولات.

البند التاسع

إذا تبين أن حكمًا قد أدار مباراة وهو في الأساس لاعب، فإن هذا يُعد انتهاكًا للوائح، ويعاقب على النحو التالي:

- إيقافه عن المشاركة في الأنشطة الرياضية.
- شطبه نهائيًا من كشوفات الاتحاد كلاعب.
- فرض العقوبة المناسبة عليه من قبل الاتحاد.

البند العاشر

التدريب والتأهيل المستمر: يجب على الحكام المشاركة في دورات تدريبية منتظمة واجتياز اختبارات لإعادة تأهيلهم لضمان بقائهم معتمدين في إدارة المباريات.

البند الحادي عشر

التعامل مع المنازعات: في حال وجود نزاع أو اعتراض من الفرق على حكم، يجب تقديم الاعتراض خلال مدة محددة، ويُعرض على لجنة مستقلة للنظر في الاعتراض واتخاذ القرار المناسب.

البند الثاني عشر

إجراءات حل النزاعات: في حال حدوث نزاع بشأن قرار الحكم، يجب على الفرق تقديم احتجاج رسمي، وتقوم لجنة مستقلة بالنظر في الاحتجاج واتخاذ القرار النهائي.

البند الثالث عشر

في حال حدوث نزاع بين الفرق أو الأطراف المعنية بشأن قرار الحكم في المباراة، يجب على الفريق الذي يود تقديم الاعتراض توجيه شكوى رسمية إلى لجنة المسابقات داخل مدة أقصاها 24 ساعة من انتهاء المباراة.

البند الرابع عشر

تقوم لجنة المسابقات بالنظر في الاعتراضات المقدمة واتخاذ القرار المناسب بشأن النزاع وفقاً للوائح المعتمدة.

البند الخامس عشر

في حالة عدم رضا أي طرف عن القرار الصادر من لجنة المسابقات، يحق لهم تقديم اعتراض لجنة فض المنازعات التابعة للاتحاد، والتي ستبت في الأمر بشكل نهائي.

البند السادس عشر

. يجب على أي فريق أو طرف معني في المباراة تقديم شكوى رسمية أو اعتراض إلى لجنة المسابقات عبر النظام الإلكتروني المعتمد أو البريد الرسمي للاتحاد.

البند السابع عشر

يتوجب تقديم الشكوى أو الاعتراض خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من انتهاء المباراة.

البند الثامن عشر

في حال عدم وضوح القرار أو حدوث شكوك حول تطبيق القوانين، يُمكن للطرف المتضرر تقديم اعتراض إلى لجنة فض المنازعات التابعة للاتحاد السعودي لكرة الطاولة.

البند التاسع عشر

لجنة فض المنازعات هي الجهة المختصة التي ستتخذ القرار النهائي في جميع الحالات المتعلقة بالمنازعات.

البند العشرون

- في حال ارتكاب أي من الحكام لمخالفة أو عدم الالتزام باللوائح المعتمدة من الاتحاد، تشمل العقوبات التي يمكن فرضها من قبل لجنة المسابقات:
- غرامة مالية على الحكم المخالف.
 - إيقاف الحكم عن إدارة المباريات لفترة زمنية محددة.
 - إزالة الحكم من قائمة الحكام المعتمدين إذا كانت المخالفة جسيمة أو متكررة.

البند الواحد والعشرون

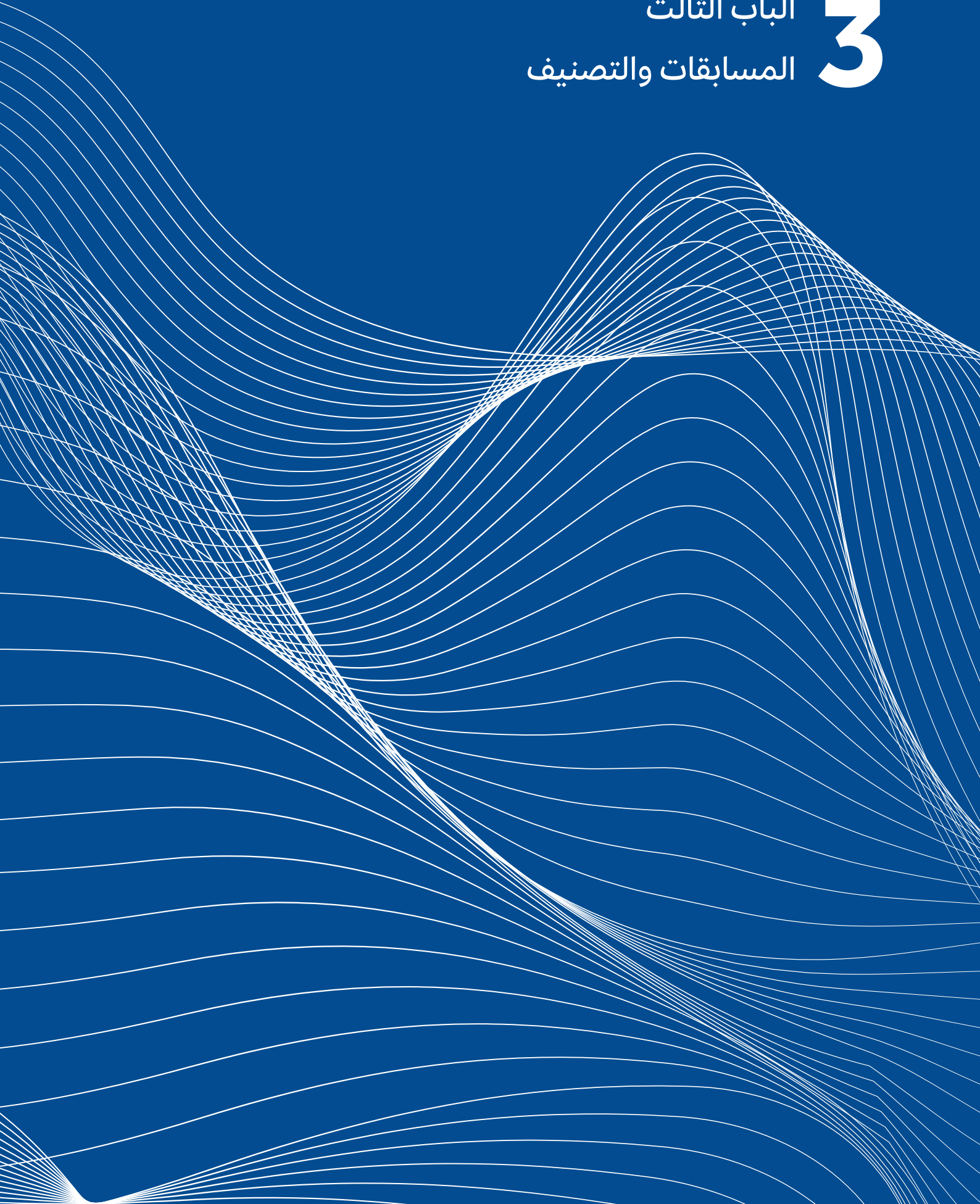
يُحدد حجم العقوبة بناءً على خطورة المخالفة وتكرارها، ويجب أن تتماشى مع اللوائح المعتمدة.

البند الثاني والعشرون

في حالة الإيقاف أو الشطب من قائمة الحكام، لا يحق للحكم العودة لمزاولة مهامه إلا بعد استيفاء الشروط التي تحددها لجنة المسابقات.

3

الباب الثالث المسابقات والتصنيف



المادة الثامنة**لائحة المسابقات****البند الأول**

تعد لائحة المسابقات والبطولات هي المرجع الرئيسي لكافة مسابقات وبطولات الاتحاد.

البند الثاني

لا يعمل بهذه اللائحة إلا بعد اعتمادها من مجلس إدارة الاتحاد.

البند الثالث

تعمم هذه اللائحة بعد اعتمادها على جميع فروع مكاتب وزارة الرياضة لإبلاغ الأندية بها.

البند الرابع

ينظم ويشرف الاتحاد السعودي لكرة الطاولة على جميع المباريات الرسمية التي تحددها الالتزامات الدولية والقارية والإقليمية. سواء كانت مباريات، بطولات، مسابقات التي تقام على مستوى المملكة وفق القرارات الدولية إلا ما ورد له نص في هذه اللائحة ويقوم بتسيير أمور اللعبة ويمنح الألقاب والجوائز التي تحددها المسابقات والبطولات والمباريات التي ينظمها.

البند الخامس

تشارك الأندية المنتسبة للاتحاد في البطولات والمسابقات الرسمية لكافة الدرجات المسجلة بها وتنفيذ جميع التعليمات والقرارات الصادرة عن الاتحاد واللجنة الأولى ووزارة الرياضة.

البند السادس

لا يسمح لأي نادي منتسب للاتحاد، اللعب مع أي فريق محلي أو أي فريق أجنبي غير منتسب للاتحاد الدولي للعبة فيما عدا الفرق المدرسية والجامعية والعسكرية بدون إذن مسبق من الجهات المختصة.

البند السابع

يحق لمجلس إدارة الاتحاد إضافة بطولات مملكة أو تقليصها حسب ما يراه مناسباً وبعد إجراء الدراسات اللازمة بما يحقق مصلحة اللعبة ويسهم في رفع مستوى المنافسة داخلياً.

المادة التاسعة

المسابقات والبطولات

البند الأول

ينظم الاتحاد السعودي لكرة الطاولة هذه المسابقات بالتعاون مع فروع ومكاتب وزارة الرياضة.

البند الثاني

تقوم فروع ومكاتب الوزارة بعمل التصفيات التمهيدية لبطولات المملكة للدرجة الثانية والشباب والناشئين والبراعم والفردى والزوجى فى مناطقهم تمهيداً لمشاركتهم فى بطولات المملكة.

البند الثالث

المباريات الرسمية الدولية هي التي تقام بين منتخبين أهليين من دولتين منضمتين للاتحاد الدولي بشرط إخطار الاتحاد الدولي للعبة قبل إقامتها وفقاً للقواعد واللوائح الدولية.

البند الرابع

المباريات الرسمية هي المباراة التي ينظمها الاتحاد أو فروع ومكاتب وزارة الرياضة فى المناطق للأندية المنتسبة له.

البند الخامس

المباريات الخارجية هي التي تقام بين فريقين من دولتين منتسبتين للاتحاد الدولي.

البند السادس

المباريات الودية هي التي تجرى بين فريقين منتسبين للاتحاد، ويستثنى من ذلك الفرق المدرسية والعسكرية والأندية الخاصة.

البند السابع

المسابقات والبطولات هي التي تجرى بين ثلاث فرق فأكثر داخل أو خارج المملكة، سواء كانت بطولة مجمعة أو بطريقة مسابقة ذهاب وإياب.

البند الثامن

- بطولات ومسابقات الفرق التي ينظمها ويشرف عليها الاتحاد السعودي لكرة الطاولة هي:
- مسابقة دوري الأندية الممتازة.
- مسابقة دوري أندية درجة أولى.
- مسابقة الدوري الممتاز لأندية الشباب والناشئين والبراعم.
- مسابقة دوري الدرجة الأولى للشباب والناشئين والبراعم.
- بطولة كأس الاتحاد لأندية الدوري الممتاز.
- بطولة كأس الاتحاد لأندية الدوري الممتاز للشباب والناشئين والبراعم.
- بطولة المملكة لأبطال المناطق لدرجاتي البراعم والشباب.
- بطولة المملكة لأبطال المناطق لدرجاتي الأولى والناشئين.
- مسابقة دوري (السيدات والشابات).
- مسابقة دوري الناشئات.
- مسابقة دوري البرعمات.
- بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى للرجال (جميع الفئات).
- بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى للسيدات (جميع الفئات).
- بطولة النخبة للفردى.

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

عدد الأندية المشاركة في الدوري الممتاز 14 نادياً.

المادة التاسعة A

مسابقة دوري الأندية الممتاز

البند الثاني

يلعب الدوري من دورين بطريقة التجمع على 4 تجمعات يلعب من عدة جولات.

البند الثالث

يجب أن يكون لاعب تحت 19 سنة في القائمة المسجلة في المباراة وفي حال عدم تواجده خلال المباراة يكون الفريق خاسراً للمباراة 3 / صفر.

البند الرابع

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند الخامس

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system حيث يفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة، ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند السادس

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند السابع

تحسب النتائج على أساس نقطتين للفوز سواء لعب فعلاً أو فاز بها دون لعب، ويمنح نقطة واحدة على المباراة التي لعبها وخسرها، ولا يمنح أي نقطة على المباراة التي لم يلعبها.

البند الثامن

يحق للجنة المسابقات والحكام إقامة أكثر من مباراة للنادي المشارك في أي منطقة أو محافظة حسب ما تقتضيه المصلحة العامة في حال وجود تداخل بين الدوري ومشاركة المنتخب الوطنية.

البند التاسع

تهبط الأندية الحاصلة على المراكز الأربعة الأخيرة في الدوري الممتاز إلى أندية الدرجة الأولى للموسم القادم ، مع مراعاة عدد ومستويات الأندية المشاركة في الدوري.

البند العاشر

يحق للناديين الحاصلين على المركز الأول والثاني في الدوري الممتاز تمثيل المملكة في بطولة الأندية الخليجية وبطولة الأندية العربية وبطولة أندية غرب آسيا، ويسمح بمشاركة أندية أخرى إذا كان نظام البطولة يسمح بمشاركة أكثر من ناديين، وفي حال اعتذار أحد الأندية يشارك النادي الذي يليه في الترتيب بعد موافقة مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.

البند الحادي عشر

يحصل صاحب المركز الأول على درع الدوري والميداليات الذهبية، وصاحب المركز الثاني على الميداليات الفضية، وصاحب المركز الثالث على الميداليات البرونزية.

البند الثاني عشر

الدوري الممتاز ضمن نطاق بطولات كرة الطاولة المسجلة في استراتيجية دعم الأندية.

البند الثالث عشر

يحرم النادي المنسحب من نقاط الحوكمة.

البند الرابع عشر

يعاقب النادي المنسحب بالهبوط إلى دوري المناطق.

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة التاسعة B

عدد الأندية المشاركة في دوري الدرجة الأولى 10 أندية.

مسابقة دوري اندية الدرجة الاولى

البند الثاني

يلعب الدوري من دورين بطريقة التجمع على 4 تجمعات يلعب من عدة جولات.

البند الثالث

يجب أن يكون لاعب تحت 19 سنة في القائمة المسجلة في المباراة وفي حال عدم تواجده خلال المباراة يكون الفريق خاسرا للمباراة 3/0.

البند الرابع

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند الخامس

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system حيث يفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة، ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند السادس

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند السابع

تحتسب النتائج على أساس نقطتين للفوز سواء لعب فعلاً أو فاز بها دون لعب، ويمنح نقطة واحدة على المباراة التي لعبها وخسرها، ولا يمنح أي نقطة على المباراة التي لم يلعبها أو لم ينجح في استكمالها لأي ظرف كان.

البند الثامن

يصعد الناديان الحاصلان على المركزين الأول والثاني في دوري الدرجة الأولى إلى الدوري الممتاز للموسم القادم.

البند التاسع

تهبط الأندية الحاصلة على المراكز الأربعة الأخيرة في دوري الدرجة الأولى إلى دوري المناطق للموسم القادم ، مع مراعاة عدد ومستويات الأندية المشاركة في الدوري.

البند العاشر

يحصل صاحب المركز الأول على درع الدوري والميداليات الذهبية، وصاحب المركز الثاني على الميداليات الفضية، وصاحب المركز الثالث على الميداليات البرونزية.

البند الحادي عشر

النادي الذي يصعد لدوري الدرجة الأولى ثم يعتذر عن المشاركة يعتبر الأخير في الترتيب ويعاقب بالحرمان من الصعود في الموسم الذي يليه.

البند الثاني عشر

دوري الدرجة الأولى ضمن نطاق بطولات كرة الطاولة المسجلة في استراتيجية دعم الأندية.

البند الثالث عشر

يحرم النادي المنسحب من نقاط الحوكمة.

البند الرابع عشر

يعاقب النادي المنسحب بعدم المشاركة في بطولة الصعود لموسم واحد.

المادة التاسعة C

مسابقة الدوري الممتاز
لأندية الشباب والناشئين
والبراعم

البند الأول

عدد الأندية المشاركة في دوري الشباب (10) أندية والبراعم (10) أندية والناشئين (10) أندية، يلعبون دوري من دورين بطريقة التجمع على أربع مراحل.

البند الثاني

في درجة الشباب: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 19 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 15 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الثالث

في درجة الناشئين: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 15 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 13 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الرابع

في درجة البراعم: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 13 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 11 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الخامس

لا يحق للاعب المشاركة في أكثر من فئتين في البطولة الواحدة.

البند السادس

يسمح بلاعب واحد يلعب في المباراة بجلدة محبة دون تحديد نوع الجلدة.

البند السابع

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند الثامن

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند التاسع

تقام البطولة بنظام (New Swaything Cup system) ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند العاشر

طريقة لعب بطولة الدوري الممتاز لأندية الشباب والناشئين والبراعم تكون على أربع مراحل كل مرحلة تتكون من عدة جولات يتم تحديدها من قبل اللجنة المنظمة للبطولة.

البند الحادي عشر

تهبط الأندية الحاصلة على المركزين الأخيرين إلى مصاف دوري الدرجة الأولى للشباب والناشئين والبراعم.

البند الثاني عشر

يصعد للدوري الممتاز للشباب والناشئين والبراعم اصحاب المركز الأول والثاني في دوري الدرجة الأولى للشباب والناشئين والبراعم.

البند الثالث عشر

إذا انسحب فريق من أي مرحلة لا يحق له استكمال المشاركة في المراحل المتبقية من الدوري وتلغي جميع نتائجه السابقة ويصبح الأخير في الترتيب ويهبط إلى بطولة المناطق.

البند الرابع عشر

يحصل صاحب المركز الأول على درع الدوري والميداليات الذهبية وصاحب المركز الثاني على الميداليات الفضية وصاحب المركز الثالث على الميداليات البرونزية.

البند الخامس عشر

الدوري الممتاز للشباب والناشئين والبراعم ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند السادس عشر

يعاقب النادي المنسحب بالهبوط إلى دوري المناطق.

المادة التاسعة D**البند الأول**

مسابقة دوري الدرجة الاولى للشباب والناشئين والبراعم (8) أندية، يلعبون دوري من دورين بطريقة التجمع على أربع مراحل. عدد الأندية المشاركة في دوري الشباب (8) أندية والناشئين (8) أندية والبراعم

البند الثاني

في درجة الشباب: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 19 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 15 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الثالث

في درجة الناشئين: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 15 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 13 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الرابع

في درجة البراعم: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 13 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 11 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الخامس

لا يحق للاعب المشاركة في أكثر من فئتين في البطولة الواحدة.

البند السادس

يسمح بلاعب واحد يلعب في المباراة بجلدة محبة دون تحديد نوع الجلدة.

البند السابع

يتكون الفريق الواحد من 5 لاعبين + مدرب + اداري بحد اقصى.

البند الثامن

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند التاسع

تقام البطولة بنظام (New Swaything Cup system) ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند العاشر

طريقة لعب بطولة دوري الدرجة الأولى لأندية الشباب والناشئين والبراعم تكون على أربع مراحل كل مرحلة تتكون من عدة جولات يتم تحديدها من قبل اللجنة المنظمة للبطولة.

البند الحادي عشر

يصعد للدوري الممتاز للشباب والناشئين والبراعم أصحاب المركز الأول والثاني.

البند الثاني عشر

تهبط الأندية الحاصلة على المركزين الأخيرين إلى مصاف دوري المناطق.

البند الثالث عشر

إذا انسحب فريق من أي مرحلة لا يحق له استكمال المشاركة في المراحل المتبقية من الدوري وتلغى جميع نتائجه السابقة ويصبح الأخير في الترتيب ويحرم من المشاركة في بطولة الصعود لمدة موسم رياضي.

البند الرابع عشر

يحصل صاحب المركز الأول على درع الدوري والميداليات الذهبية، وصاحب المركز الثاني على الميداليات الفضية، وصاحب المركز الثالث على الميداليات البرونزية.

البند الخامس عشر

دوري الدرجة الأولى للشباب والناشئين والبراعم ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند السادس عشر

يعاقب النادي المنسحب بعدم المشاركة في بطولة في بطولة الصعود لموسم واحد.

المادة التاسعة E**البند الأول**

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

بطولة كأس الاتحاد لأندية
الدوري الممتاز

البند الثاني

يجب أن يكون لاعب تحت 19 سنة في القائمة المسجلة في المباراة وفي حال عدم تواجده خلال المباراة يكون الفريق خاسرا للمباراة 3/0.

البند الثالث

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند الرابع

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند الخامس

يتم توزيع الأندية إلى مجموعات، وذلك حسب آخر ترتيب من الدوري قبل بداية البطولة بطريقة القرعة.

البند السادس

الأدوار التمهيدية تلعب بطريقة دوري من دور واحد يتأهل الأول والثاني من كل مجموعة إلى الأدوار النهائية.

البند السابع

الأدوار النهائية تكون بنظام خروج المغلوب بين المتأهلين لدور الثانية.

البند الثامن

بطولة كأس الاتحاد ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند التاسع

يحرم النادي المنسحب من البطولة من نقاط (الحوكمة).

المادة التاسعة F

بطولة كأس الاتحاد لأندية
الدوري الممتاز (شباب –
ناشئين – براعم)

البند الأول

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند الثاني

تلعب أندية الدوري الممتاز للشباب في بطولة مستقلة.

البند الثالث

تلعب أندية الدوري الممتاز للناشئين في بطولة مستقلة.

البند الرابع

تلعب أندية دوري الممتاز للبراعم في بطولة مستقلة.

البند الخامس

في درجة الشباب: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 19 سنة مع الزامية تواجد
لاعب واحد تحت 15 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون
خاسر المباراة 3/0.

البند السادس

في درجة الناشئين: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 15 سنة مع الزامية تواجد
لاعب واحد تحت 13 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون
خاسر المباراة 3/0.

البند السابع

في درجة البراعم: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 13 سنة مع الزامية تواجد
لاعب واحد تحت 11 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون
خاسر المباراة 3/0.

البند الثامن

لا يحق للاعب المشاركة في أكثر من فئتين في البطولة الواحدة.

البند التاسع

يسمح بلاعب واحد يلعب في المباراة بجلدة محببة دون تحديد نوع الجلدة.

البند العاشر

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند الحادي عشر

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند الثاني عشر

يتم توزيع الفرق إلى مجموعات لكل فئة حسب آخر ترتيب من الدوري قبل بداية البطولة بطريقة القرعة.

البند الثالث عشر

تلعب الأدوار التمهيدية بطريقة دوري من دور واحد.

البند الرابع عشر

يلعب الأدوار النهائية بطريقة خروج المغلوب.

البند الخامس عشر

بطولة كأس الاتحاد ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند السادس عشر

يحرم النادي المنسحب من البطولة من نقاط (الحوكمة).

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

في درجة الشباب: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 19 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 15 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

المادة التاسعة G

بطولة المملكة ابطال المناطق للشباب والبراعم

البند الثاني

في درجة البراعم: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 13 سنة مع الزامية تواجد لاعب واحد تحت 11 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الثالث

لا يحق للاعب المشاركة في أكثر من فئتين في البطولة الواحدة.

البند الرابع

يسمح بلاعب واحد يلعب في المباراة بجلدة محببة دون تحديد نوع الجلدة.

البند الخامس

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند السادس

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند السابع

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند الثامن

يتم توزيع الأندية المشاركة على مجموعات ويتم تحديد المجموعات بعد معرفة عدد الأندية المشاركة وبحسب ما تراه اللجنة المنظمة مناسباً للبطولة.

البند التاسع

يتم توزيع الأندية حسب نتائجها في بطولة الموسم الماضي والأندية التي ليس لها تصنيف بالقرعة.

البند العاشر

يحق للجنة المنظمة التعديل على نظام البطولة أو التغيير فيما تراه مناسباً لسير البطولة ونجاحها وحسب عدد الأندية المشاركة نسبة إلى عدد أيام وفترات البطولة.

البند الحادي عشر

يتأهل الأول والثاني من كل مجموعة للدور الثاني الذي يلعب بنظام خروج المغلوب.

البند الثاني عشر

تحدد مراكز الأندية المشاركة في البطولة من الأول إلى الثامن.

البند الثالث عشر

تصعد الأندية الحاصلة على المراكز الأول والثاني إلى دوري الدرجة الأولى في الموسم القادم.

البند الرابع عشر

تدرج بطولة المملكة للشباب والبراعم ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند الخامس عشر

يجب على النادي المتأهل الذي لا يستطيع المشاركة تقديم خطاب اعتذار عن المشاركة في البطولة.

البند السادس عشر

النادي المتأهل الذي لا يستطيع المشاركة في البطولة يسمح بمشاركة النادي الذي يليه في الترتيب.

البند السابع عشر

النادي إذا لم يقدم خطاب اعتذار عن المشاركة يمنع من المشاركة في بطولة الصعود للموسم القادم.
يشارك في بطولة أوائل المكاتب حسب أعداد الأندية المسموح بها التي يوضحها الجدول التالي:

م	المنطقة	عدد الأندية التي يحق لها المشاركة
1	الرياض 1	2
2	الرياض 2	3
3	الشرقية	4
4	الغربية	2
5	الاحساء	2
6	القطيف	2
7	القصيم	2
8	المدينة المنورة	2
9	الجنوبية	3
10	الشمالية	2

المادة التاسعة H

البند الأول

بطولة المملكة ابطال المناطق
لدرجتي الرجال والناشئين

في درجة الرجال يجب أن يكون لاعب تحت 19 سنة في القائمة المسجلة في
المباراة وفي حال عدم تواجده خلال المباراة يكون الفريق خاسرا للمباراة 3/0.

البند الثاني

في درجة الناشئين: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 15 سنة مع الزامية تواجد
لاعب واحد تحت 13 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون
خاسر المباراة 3/0.

البند الثالث

يتكون الفريق الواحد من خمسة لاعبين + مدرب + إداري كحد أقصى.

البند الرابع

يسمح بلاعب واحد يلعب في المباراة بجلدة محبة دون تحديد نوع الجلدة فقط
في درجة الناشئين.

البند الخامس

يلعب في المباراة 3 لاعبين ولا يسمح للفريق أن يلعب بأقل من ذلك.

البند السادس

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system ويفوز الفريق الذي
يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز
بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند السابع

يشارك في بطولة أوائل المكاتب حسب أعداد الأندية المسموح بها التي يوضحها الجدول التالي:

م	المنطقة	عدد الأندية التي يحق لها المشاركة
1	الرياض 1	2
2	الرياض 2	3
3	الشرقية	4
4	الغربية	2
5	الاحساء	2
6	القطيف	2
7	القصيم	2
8	المدينة المنورة	2
9	الجنوبية	3
10	الشمالية	2

البند الثامن

يتم توزيع الأندية المشاركة على مجموعات ويتم تحديد المجموعات بعد معرفة عدد الأندية المشاركة وبحسب ما تراه اللجنة المنظمة مناسباً للبطولة.

البند التاسع

يتم توزيع الأندية على حسب نتائجها في بطولة الموسم الماضي والأندية التي ليس لها تصنيف بالقرعة.

البند العاشر

يحق للجنة المنظمة التعديل على نظام البطولة أو التغيير فيما تراه مناسباً لسير البطولة ونجاحها وحسب عدد الأندية المشاركة نسبة إلى عدد أيام وفترات البطولة.

البند الحادي عشر

يتأهل الأول والثاني من كل مجموعة للدور الثاني الذي يلعب بنظام خروج المغلوب.

البند الثاني عشر

تحدد مراكز الأندية المشاركة في البطولة من الأول إلى الثامن.

البند الثالث عشر

تصعد الأندية الحاصلة على المراكز الأول والثاني إلى دوري الدرجة الأولى في الموسم القادم.

البند الرابع عشر

تدرج بطولة المملكة للشباب والناشئين ضمن استراتيجية دعم الأندية.

البند الخامس عشر

يجب على النادي المتأهل ولا يستطيع المشاركة بتقديم خطاب اعتذار عن المشاركة في البطولة.

البند السادس عشر

النادي المتأهل ولا يستطيع المشاركة في البطولة يسمح بمشاركة النادي الذي يليه في الترتيب.

البند السابع عشر

النادي إذا لم يقدم خطاب اعتذار عن المشاركة يمنع من المشاركة في بطولة الصعود للموسم القادم.

البند الثامن عشر

يتم توزيع الأندية المشاركة على مجموعات ويتم تحديد المجموعات بعد معرفة عدد الأندية المشاركة وبحسب ما تراه اللجنة المنظمة مناسباً للبطولة.

البند التاسع عشر

يتم توزيع الأندية على حسب نتائجها في بطولة الموسم الماضي والأندية التي ليس لها تصنيف بالقرعة.

البند العشرون

يحق للجنة المنظمة التعديل على نظام البطولة أو التغيير فيما تراه مناسباً لسير البطولة ونجاحها وحسب عدد الأندية المشاركة نسبة إلى عدد أيام وفترات البطولة.

البند الحادي والعشرون

يتأهل الأول والثاني من كل مجموعة للدور الثاني الذي يلعب بنظام خروج المغلوب.

البند الثاني والعشرون

تحدد مراكز الأندية المشاركة في البطولة من الأول إلى الثامن.

البند الثالث والعشرون

تصعد الأندية الحاصلة على المراكز الأول والثاني في البطولة لدوري أندية الدرجة الأولى في الموسم القادم.

البند الرابع والعشرون

بطولة المملكة أبطال المناطق ضمن استراتيجية دعم الأندية للعبة كرة الطاولة.

البند الخامس والعشرون

يجب على النادي المتأهل ولا يستطيع المشاركة بتقديم خطاب اعتذار عن المشاركة في البطولة.

البند السادس والعشرون

النادي المتأهل ولا يستطيع المشاركة في البطولة يسمح بمشاركة النادي الذي يليه في الترتيب.

البند السادس والعشرون

تقديم خطاب اعتذار عن المشاركة يمنع من المشاركة في بطولة الصعود للموسم القادم.

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

في بطولة المملكة للسيدات والشابات: يمكن مشاركة اللاعبات فوق 19 سنة مع الزامية تواجد لاعبتين تحت 19 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الثاني

في بطولة المملكة الناشئات: يمكن مشاركة اللاعبات تحت 15 سنة مع الزامية تواجد لاعبة واحدة تحت 13 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

المادة التاسعة ا

مسابقة دوري السيدات والناشئات والبرعمات

البند الثالث

في بطولة المملكة للبرعمات: يمكن مشاركة اللاعبين تحت 13 سنة مع الزامية تواجد لاعبة واحدة تحت 11 سنة في المباراة وفي حال عدم التزام النادي بذلك يكون خاسر المباراة 3/0.

البند الرابع

البطولة مفتوحة لجميع أندية المملكة.

البند الخامس

تلعب البطولة بنظام دوري من دور واحد بطريقة التجمع علي مرحلتين.

البند السادس

يتكون الفريق الواحد من ثلاث الي خمسة لاعبات.

البند السابع

يسمح بلاعبة واحدة يلعب في المباراة بجلدة محبة دون تحديد نوع الجلدة.

البند الثامن

لا يحق للاعبة المشاركة في أكثر من فئتين في البطولة الواحدة.

البند التاسع

تقام البطولة بنظام New Swaything Cup system ويفوز الفريق الذي يحصل على ثلاثة مباريات من أصل خمسة ويفوز بالمباراة اللاعب الذي يفوز بثلاثة أشواط من أصل خمسة أشواط.

البند العاشر

يحق للجنة المنظمة التعديل على نظام البطولة أو التغيير فيما تراه مناسباً لسير البطولة ونجاحها وحسب عدد الأندية المشاركة نسبة إلى عدد أيام وفترات البطولة.

المادة التاسعة ل**البند الأول**

يشارك في هذه البطولة اللاعبين المتأهلين في التصنيفات التهديدية في جميع فروع ومكاتب وزارة الرياضة بالمناطق والمحافظات على أن تقوم المكاتب بتزويد الاتحاد بأسماء المتأهلين من بطولاتهم ما عدا لاعبي درجتي البراعم والأمل يسمح بمشاركة 5 لاعبين من أندية الدوري الممتاز و3 لاعبين من أندية دوري الدرجة الأولى والمناطق.

بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى رجال وسيدات (جميع الفئات)

البند الثانى

يتم توزيع اللاعبين بحسب التصنيف المعمول به.

البند الثالث

- تقام البطولة على مرحلتين مستقلتين لفئات عمرية محددة كما يلي:
- بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى للفئات (رجال - شباب).
 - بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى للفئات (ناشئين - براعم - أمل).

البند الرابع

يسمح للاعبين المصنفين الـ 16 لكل درجة للموسم الماضى بالمشاركة فى البطولة مباشرة، حتى وإن لم يكن من ضمن المشاركين فى تصنيفات المناطق.

البند الخامس

يحق للاعبين البراعم اللعب فى درجة الناشئين فى بطولة الفردى للمكاتب، وفى حال تأهل أحد لاعبي درجة البراعم من بطولة المكاتب لدرجة الناشئين يحق له المشاركة بدرجة الناشئين ودرجته التى يلعب فيها.

البند السادس

فى حال صعود اللاعب إلى الدرجة الأعلى يجب عليه اللعب فى البطولات التأهيلية فى المنطقة، أما اللاعب الذى يشارك فى الدرجة الأعلى وحصل على تصنيف بها فإنه يحتفظ بتصنيفه للموسم القادم وإذا كان من ضمن الـ 16 المصنفين فإنه يتأهل مباشرة إلى بطولة الأمير فيصل بن فهد للفردى والزوجى.

البند السابع

يسمح للمصنفين الـ 4 بالمشاركة في الدرجة الأعلى وفي حال صعود أي لاعب يؤخذ الترتيب الذي يليه ليكمل العدد، ولا يحق له المشاركة بأكثر من فئتين.

البند الثامن

يتأهل للبطولة أوائل المكاتب الرئيسية حسب أعداد اللاعبين المسموح بها التي يوضحها الجدول التالي:

م	المنطقة	عدد اللاعبين المشاركين لكل فئة			
		رجال	شباب	ناشئين	براعم
1	الرياض 1	6	6	6	مذكورة في المادة التاسعة ل
2	الرياض 2	8	8	8	
3	الشرقية	8	8	8	
4	الغربية	8	8	8	
5	الاحساء	8	8	8	
6	القطيف	6	6	6	
7	القصيم	6	6	6	
8	المدينة المنورة	6	6	6	
9	الجنوبية	6	6	6	
10	الشمالية	6	6	6	

البند التاسع

يتم تحديد عدد المجموعات بعدد اللاعبين المشاركين بالبطولة تلعب الأدوار التمهيدية بطريقة الدوري من دور واحد يتأهل الأول والثاني من كل مجموعة إلى الدور الثاني في البطولة.

البند العاشر

في الأدوار التمهيدية من المجموعات، إذا لم يحضر اللاعب للمباراة يعتبر خاسراً، ولا يحصل على أي نقطة من نقاط المباراة ويسمح له بإكمال مباريات المجموعة، أما اللاعب الذي لا يحضر المباراة الأخيرة من الأدوار التمهيدية تلغى جميع نتائج مبارياته.

البند الحادي عشر

يلعب الدور الثاني من البطولة بنظام خروج المغلوب إلى النهائي ويتم تحديد المراكز من "1-8".

البند الثاني عشر

في الأدوار النهائية (خروج المغلوب) أي لاعب لا يحضر للمباراة في أي دور من الأدوار وينسحب من المباراة لا يسمح له بإكمال باقي المباريات في البطولة ويحرم من نقاط التصنيف، ولا يسمح له بالمشاركة في بطولة النخبة وأن كان من ضمن المتأهلين.

البند الثالث عشر

يتأهل لبطولة النخبة الفردي اللاعبين المتأهلين الي دور 16.

البند الرابع عشر

في حال عدم استطاعة اللاعب إكمال البطولة بسبب ظروف القاهرة، يجب عليه أن يقدم خطاب اعتذار بعدم إكمال البطولة مع شرح الأسباب ويجب أن يكون الخطاب قبل بداية المباراة ويعتبر اللاعب خاسراً للمباراة بنتيجة «3/0» مع الاحتفاظ بنقاط التصنيف، وأن يتم النظر للخطاب بعد المباراة التي لم يلعبها.

البند الخامس عشر

الزوجي: يلعب بنظام خروج المغلوب إلى النهائي، وكل لاعب يلعب في درجته فقط.

البند السادس عشر

يسمح للاعب بالمشاركة في فئته والفئة التي تلي فئته فقط، ولا يسمح بالمشاركة بأكثر من فئتين في البطولة.

البند السابع عشر

يسمح للاعبات البرعمات والامل والناشئات والشابات والسيدات باللعب في البطولة دون التأهل من المناطق.

المادة التاسعة K

بطولة النخبة للفردى

البند الأول

يشارك فى البطولة جميع الفئات العمرىة.

البند الثانى

يشارك 16 لاعباً المتأهلين إلى الدور "16" من بطولة الأمير فيصل بن فهد لجميع الفئات.

البند الثالث

يتم توزيع اللاعبين على مجموعات فى كل مجموعة 4 لاعبين، الأدوار التمهيدىة تلعب بطريقة الدورى من دور واحد.

البند الرابع

يتأهل الأول والثانى من كل مجموعة إلى دور "8" ويلعب هذا الدور بطريقة خروج المغلوب حتى النهائى ويتم تحديد المراكز من "1-16".

البند الخامس

يتم توزيع اللاعبين المتأهلين إلى دور 8 بالقرعة.

البند السادس

فى الأدوار التمهيدىة من المجموعات، إذا لم يحضر اللاعب للمباراة يعتبر منسحباً، ولا يحصل على أى نقطة من نقاط المباراة ويسمح له بإكمال مباريات المجموعة، ما عدا المباراة الأخيرة فى المجموعة إذا لم يحضر تلغى جميع نتائج مبارياته السابقة.

البند السابع

فى دور خروج المغلوب أى لاعب لا يحضر للمباراة فى أى دور من الأدوار لا يسمح له بإكمال باقى مباريات البطولة ويحرم من نقاط التصنيف.

البند الثامن

في حال عدم استطاعة اللاعب إكمال البطولة بسبب ظروف قاهرة، يجب عليه أن يقدم خطاب اعتذار بعدم إكمال البطولة مع شرح الأسباب ويجب أن يكون الخطاب قبل بداية المباراة ويعتبر اللاعب خاسراً للمباراة بنتيجة "3/0" مع الاحتفاظ بنقاط التصنيف، وأن يتم النظر للخطاب بعد المباراة التي لم يلعبها.

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة العاشرة

يتم عمل تصنيف للاعبين في البطولات الفردية خلال السنة لجميع الفئات العمرية.

نقاط التصنيف للبطولات الفردية

البند الثاني

طريقة توزيع نقاط التصنيف علي البطولات الفردية كالآتي:

الترتيب	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	السابع	الثامن	التاسع	العاشر	الحادي عشر	الثاني عشر	الثالث عشر	ذالرايع عشر	الخامس عشر	السادس عشر
النقاط																
بطولة الأمير فيصل بن فهد	20	18	16	14	12	11	10	9	8	8	8	8	8	8	8	8
بطولة النخبة	31	28	25	22	19	16	13	10	9	8	7	6	5	4	3	2

البند الثالث

يتم توزيع اللاعبين في بطولة الأمير فيصل بن فهد حسب تصنيف الموسم الماضي.

البند الرابع

اللاعب لا يحتفظ بنقاط التصنيف للموسم الماضي وذلك بعد بداية بطولة الأمير فيصل بن فهد.

البند الخامس

يتم احتساب نقاط جديدة للموسم الحالي وهكذا يعمل بالتصنيف في كل موسم.

البند السادس

يعتبر تصنيف اللاعبين مساعد لمدربي المنتخبات الوطنية في اتعرف على قوة وأداء وانجازات اللاعبين ومستوياتهم ولا يؤثر على تشكيل المنتخبات الوطنية.

البند السابع

تصدر عقوبة على اللاعب الذي يرتكب سوء سلوك جسيم بعد نهاية المباراة وتكون العقوبة بخمسة عدد من نقاط التصنيف وذلك بعد عرض تقرير من قبل حكم المباراة الي الحكم العام والتوقيع عليه بصحة التقرير ثم يعتمد من قبل اللجنة المنظمة للبطولة.

البند الثامن

حالات سوء السلوك الجسيم الذي يعاقب عليه اللاعب بعد نهاية المباراة (فرق او فردي) كالتالي:

سوء السلوك	رمي المضرب على الطاولة أو الحواجز أو على الأرض	ركل الحواجز أو الكراسي أو الطاوات	رمي المضرب خارج منطقة اللعب	رمي المضرب وإصابة أي شخص	سوء سلوك لم يُذكر في القائمة
عدد حسم نقاط التصنيف	5	8	10	شطب اللاعب من البطولة	تُحدد العقوبة من اللجنة

البند التاسع

في مباراة الفرق أي سوء سلوك يصدر من اللاعب او من الجهاز الإداري او الفني يتم تحديد العقوبة من قبل اللجنة المنظمة.

البند العاشر

إذا تساوي أكثر من لاعب في نقاط التصنيف تكون الأفضلية لمن حصل علي أفضل ترتيب في بطولة النخبة.

البند الحادي عشر

أي لاعب عليه عقوبة سوء سلوك يكون في الترتيب الأدنى دون النظر الي أي حسابات اخري.

البند الثاني عشر

يتم العمل بهذه النقاط اذا كانت هناك اكثر من بطولة خلال الموسم.

المادة الحادية عشرة**البند الأول****المنافسات الداخلية**

إداري النادي ومدرّب الفريق مسؤولان عن إعداد الصالة وتجهيز الأدوات لإقامة المباراة، مع مسؤولية كل إداري ومدرّب عن تصرف اللاعبين وكذلك مشجعي الفريق.

البند الثاني

لا يسمح لأي لاعب الاشتراك في أي مسابقة رسمية ما لم يحمل بطاقة رسمية معتمدة من الفرع أو المكتب التابع له.

البند الثالث

الفريق الذي لا يحضر إلى المباراة له مهلة (15) دقيقة من بداية الموعد المحدد إذا كان من نفس المنطقة، (30) دقيقة إذا كان قادماً من خارج المنطقة، ويحق للجنة الرئيسية للمسابقات والحكام تمديد هذه الفترة للمصلحة العامة.

البند الرابع

الفريق المتخلف بسبب ظرف قاهر يتقدم بذلك للاتحاد خلال (48) ساعة من زمن المباراة، وتدرس اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام الطلب ولها الحق في القبول أو الرفض وتتخذ ما تراه مناسباً، وإذا لم يرد الاعتذار خلال المدة المذكورة اعتبر منسحباً، ويحق للجنة المنظمة أن تمنح الفريق فرصة استكمال المشاركة إذا رأت في ذلك المصلحة العامة أو غيره، وإذا تكرر الانسحاب بدون عذر فهي تلغى جميع نتائجه ويصبح الأخير في الترتيب العام وتطبق بحقه لائحة وزارة الرياضة.

المادة الثانية عشرة**البند الأول****المنافسات الدولية**

إذا اشترك أحد أندية المملكة في البطولات الإقليمية أو العربية أو الدولية أو الخليجية، أو إذا استدعي أحد اللاعبين للانضمام لمنتخب المملكة، وكذلك في الاحتراف خارجياً، فإن مباريات النادي في الدوري العام تؤجل تلقائياً في فترة المشاركة، وإذا أبدى النادي استعداده لمواصلة الدوري بالإضافة إلى المشاركة الخارجية عليه تقديم خطاباً للاتحاد يبيد استعداده لمواصلة الدوري أو بعض مبارياته، ويكون ذلك قبل المباراة بخمسة أيام على الأقل، ولا يحق للنادي طلب تأجيل مبارياته في حال مشاركة أحد لاعبيه مع نادي خارجي في بطولة خارجية.

البند الثاني

إذا تم تأجيل مباريات أحد الأندية في الدوري العام فإن اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام بالاتحاد لها الحق في تحديد الموعد المناسب بحيث لا يعرقل مسيرة الدوري.

المادة الثالثة عشرة**البند الأول****قواعد البطولات المجمعة**

يجب على جميع الفرق المشاركة في أي بطولة التواجد في الأوقات المحددة سابقاً وعدم مغادرة الصالة إلا بإذن من الحكم العام أو اللجنة المنظمة في الأحوال الخارجية عن سير البطولة.

البند الثاني

يمنح الفريق مدة 15 دقيقة في حالة تأخره.

البند الثالث

في بطولة الفردي والزوجي يمنح اللاعب 5 دقائق في حالة تأخره.

البند الرابع

إذا تأخر الفريق عن الحضور يحق للجنة المنظمة للبطولة إعطائه مهلة وتمديد الوقت ودراسة عذره وفي حالة قبوله يستكمل الفريق البطولة وفي حال عدم قبوله يعتبر خاسر المباراة ويستكمل مبارياته، وفي حال تأخر الفريق عن الحضور في المباراة الأخيرة له في المجموعة تلغى جميع نتائجه.

البند الخامس

في حال امتناع أو رفض أي فريق اللعب يعتبر منسحباً وتلغى جميع نتائجه ويعتبر الأخير في مجموعته ويتم الرفع بذلك إلى الأمانة العامة بالاتحاد السعودي لكرة الطاولة.

البند السادس

على اللاعبين والمدربين أو ناصحين آخرين أن يمتنعوا عن كل سوء سلوك قد يكون له أثر سيئ على المنافس، أو المتفرجين أو بيئة أو سمعة اللعبة أو الرياضة مثل النطق بألفاظ غير مهذبة أو ركل الطاولة أو الحواجز أو عدم احترام قضاة المباراة وهذا يعرضه للعقوبة.

البند السابع

إذا حرم اللاعب من مباراتين في مسابقة الفرق أو الفردي فسيحرم تلقائياً من اللعب في تلك المسابقة للفرق أو الفردي.

البند الثامن

اللاعب الفائز في المباراة وتم فحوص المضرب بعد انتهاء المباراة ولم يجتاز الفحص، يتم منح النتيجة للاعب المنافس، ويتم إصدار نشرة بالتحقيق لجميع الفرق وتصحيح جدول الميداليات إذا استلزم ذلك.

البند التاسع

الانسحاب من مسابقة لا يعني الانسحاب من المسابقات الأخرى بنفس البطولة.

البند العاشر

اللاعب الذي انسحب من مباراتين فرق أو فردي يعتبر منسحباً من المسابقة كاملة.

البند الحادي عشر

يجب على الفريق المشاركة بعدد 3 لاعبين ولا يسمح له بأقل من ذلك، وفي حال استبعاد أي لاعب من اللقاء يعتبر خاسراً بكل مبارياته المحددة لهذا اللقاء ولكن له الحق باللعب في اللقاءات التالية لفريقه.

البند الثاني عشر

اللاعب الذي يستبعد من لقاءين من المسابقة لا يسمح له اللعب في اللقاءات التالية لفريقه، ولا يجوز للفريق استكمال البطولة بأقل من 3 لاعبين.

البند الثالث عشر

إذا استبعد اللاعب من البطولة لن يعتبر اللاعب عضواً في الفريق ولا يسمح له بالاشتراك في أي مسابقة في هذه البطولة.

البند الرابع عشر

يتم استبعاد أي فريق من البطولة نتيجة لسلوك غير رياضي لعضو أو لأكثر من أعضاء الفريق بسبب انتهاك قواعد الاتحاد الدولي.

البند الخامس عشر

يعتبر الفريق خاسراً (0-3) إذا قرر عدم استكمال اللقاء أو انسحب منه، ولا يحصل الفريق على أي نقطة.

البند السادس عشر

إذا لم يحضر الفريق في مباراتين في نفس المسابقة يتم استبعاده من المسابقة.

البند السابع عشر

في حال عدم تمكن فريق من الحضور للمباراة الأولى يخسر الفريق (0-3) وكل شوط (0-11) ويحصل الخصم على نقطتين والمنسحب صفر من النقاط وفي حال تقديم عذر وتم قبوله من قبل اللجنة الفنية في البطولة يتم تمكينه من استكمال مبارياته.

البند الثامن عشر

جزاء:

- عدم الالتزام للمرة الأولى: لفت نظر.
- عدم الالتزام للمرة الثانية: الحرمان من استكمال البطولة.

المادة الرابعة عشرة**البند الأول**

تتم عملية احتساب ترتيب الفرق أو اللاعبين في المسابقات بعد تعادلهم وفقاً للقانون والتعليمات الدولية.

تحديد المراكز في التعادل**البند الثاني**

في المسابقات الفردية إذا تساوى لاعبين ينظر إلى المواجهة المباشرة بينهما، وإذا تساوى أكثر من لاعب في مجموع نقاطه يعاد احتساب النقاط بين المتساوين فقط، فإن ظل التساوي قائماً يحدد الترتيب بقسمة مجموع ما فاز به اللاعب من أشواط على مجموع ما خسره منها في مبارياته مع المتساوين معه فقط، فإن ظل التساوي قائماً فيقسم مجموع ما حصل عليه اللاعب من نقاط داخل الأشواط على مجموع ما حصل عليه معه منها في مبارياته معهم.

البند الثالث

في الفرق إذا تعادل فريقين ينظر إلى المواجهة المباشرة بينهما وإذا تعادل أكثر من فريق في النقاط يعاد احتساب النقاط بين المتساوين فقط فإن ظل التساوي قائماً، فيقسم مجموع ما فاز به الفريق من مباريات فردية في لقاءاته مع المتساوين فقط على مجموع ما خسره منها فإن ظل التساوي قائماً فيقسم ما فاز به الفريق من أشواط في مبارياته الفردية أثناء لقاءاته مع المتساوين معه فقط على مجموع ما خسره منها فإن ظل التساوي قائماً بين مجموع ما حصل عليه الفريق من نقاط داخل الأشواط في مبارياته في لقاءاته مع المتساوين معه فقط على مجموع ما حصل عليه في مبارياته معهم، وهنا يلاحظ أن إجمالي عدد نقاط المكسب لهم جميعاً لابد أن يتساوى مع إجمالي عدد نقاط الخسارة لهم جميعاً.

البند الرابع

إذا حدث في أي مرحلة من مراحل هذا الحساب أن تحدد مركزاً واحداً أو أكثر من أعضاء المجموعة بينما لا يزال الآخرون متعادلين فإن نتائج المباريات التي اشترك فيها هؤلاء الذين تحددت مراكزهم تستبعد تماماً من أي حسابات إضافية أخرى مطلوبة لحسم تعادلات الآخرين، وإذا ظل التعادل قائماً بعد كل تلك الإجراءات تحدد مراكز المتعادلين عن طريق القرعة.



4

الباب الرابع
أحكام العامة

المادة الخامسة عشرة

الاحتجاجات

البند الأول

يقدم الاحتجاج للاتحاد أو المكتب مصحوباً برسم وقدره (1000) ألف ريال.

البند الثاني

مباريات خروج المغلوب وكذلك البطولات والمسابقات التي تقام مجمعة: يقدم الاحتجاج فوراً بعد نهاية المباراة إلى اللجنة الفنية في البطولة.

البند الثالث

مباريات الدوري التي تقام على فترات متباعدة: يقدم الاحتجاج خلال 48 ساعة من نهاية المباراة إلى الاتحاد بخطاب مسجل مصحوباً برسم الاحتجاج.

البند الرابع

تصدر القرارات النهائية للاحتجاجات قبل موعد المباراة التالية إذا كانت النتيجة تؤثر عليها.

البند الخامس

في حال قبول الاعتراض أو الاستئناف شكلاً وموضوعاً يرد الرسم.

البند السادس

يكون رئيس الفريق المعين (الإداري أو المدرب أو مساعد المدرب) هو صاحب الحق في الاعتراض والاحتجاج بالطريقة القانونية.

البند السابع

تعتبر قرارات الاتحاد في هذا الشأن نهائية.

المادة السادسة عشرة

البند الأول

يشترط لاستمرار النادي في المنافسة خلوّ ذمته المالية تجاه الاتحاد.

الشروط المالية للمشاركات

البند الثاني

- في حال وجود مستحقات غير مسددة بعد 6 أشهر من الاستحقاق:
- يحق للاتحاد خصم من نقاط النادي في المسابقة على أن يتناسب الخصم مع حجم المستحقات المتعلقة.
 - إذا تكررت المخالفة يُستبعد النادي من المنافسة.

البند الثالث

يُعلن عن أي جزاء عبر الموقع الرسمي للاتحاد قبل 7 أيام من التنفيذ.

المادة السابعة عشرة

البند الأول

- الصلاحيات الفنية والإدارية للجان المسؤولة:
- في حال وجود أي مشكلة فنية أثناء البطولة يكون القرار النهائي للجنة الفنية بالبطولة.
 - يحق للجنة المسابقات التأجيل أو التعديل أو التقديم والتأخير وتقديم ما بين الجولات وتأخرها، وجدولة وتزليل أو ضغط أو اختصار جداول المباريات بالنسبة لأوقاتها وطبقاً لما تقتضي المصلحة العامة في جميع المسابقات، والبطولات للفرق، والفردية والزوجي.

المادة الثامنة عشرة

البند الأول

العقوبات

الرقابة على المنشطات والعقوبات:

يتم تنفيذ برامج الكشف عن المنشطات في جميع المباريات والبطولات المختارة من قبل لجنة الرقابة على المنشطات، وتكون العقوبة حسب لائحة اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.

البند الثاني

عقوبات الانسحاب والتسبب في الإخلال بالمنافسات:

يعاقب اللاعب أو المدرب أو الإداري المسؤول عن الفريق الذي كان سبباً في انسحاب النادي الذي ينتمي إليه من إحدى المباريات أو البطولات الرسمية سواء كان ذلك داخل أو خارج المملكة بأشد العقوبات التي يراها الاتحاد والتي تصل إلى الشطب النهائي وذلك بعد موافقة وزارة الرياضة.

البند الثالث

العقوبات على السلوك غير الرياضي:

أي سلوك منافٍ للروح الرياضية يصدر من (إداري، مدرب، لاعب) بالنطق بألفاظ غير لائقة أو محاولة الاعتداء على اللاعب أو الجمهور أو المسؤولين عن الحركة الرياضية أو على أدوات اللعب من حواجز أو طاولات أو غيره، يعاقب حسب فداحة الجرم على النحو التالي (الإنذار، الإيقاف، الشطب) ويؤخذ رأي وزارة الرياضة إذا كانت عقوبة الإيقاف أكثر من ثلاثة أشهر أو الشطب، والمكاتب الرئيسية أو الفرعية اتخاذ القرار بالعقوبة المناسبة وعليها إشعار الاتحاد بأي قرار تتخذه.

البند الرابع

مخالفات ازدواجية اللعب والتدريب:

- إذا ثبت أن اللاعب كان مدرباً بموجب عقد رسمي معتقد من وزارة الرياضة لنفس اللعبة بالنادي أو بأي نادي آخر يكون عرضة للعقوبات التالية:

- يوقف عن المشاركة في الأنشطة الرياضية.
- الشطب النهائي من كشوفات الاتحاد كلاعب.
- يصدر من الاتحاد العقوبة المناسبة على مخالفته كمدرب.
- إصدار العقوبة المناسبة بحق النادي، وذلك بعد قرار تتخذه لجنة المسابقات.

البند الخامس

مخالفات حفلات التكريم وتسلم الجوائز:

- اللاعب الذي يرفض الصعود لاستلام جائزته من راعي المسابقة أو البطولة يوقف عن ممارسة النشاط لمدة شهرين وإذا كان الحدث في نهاية الموسم يتم الإيقاف من بداية الموسم الرياضي الجديد.
- اللاعب الذي قام باستلام ميداليته ثم طرحها علنياً أو قام برميها على الأرض يوقف عن ممارسة النشاط لمدة ثلاثة أشهر وإذا كان الحدث في نهاية الموسم يتم الإيقاف من بداية الموسم الرياضي الجديد.



الاتحاد السعودي
لكرة الطاولة

SAUDI TABLE TENNIS
FEDERATION



الاتحاد السعودي لكرة الطاولة

SAUDI TABLE TENNIS
FEDERATION

لائحة اللاعبين والمدربين

2025-2026

- المادة 1: التعريفات.
- المادة 2: الموسم الرياضي.
- المادة 3: اهداف اللائحة.
- المادة 4: نطاق اللائحة وتفسيرها.
- المادة 5: التعارض بين نصوص اللوائح.
- المادة 6: سريان ونفاذ للائحة.

- المادة 7: تشكيل اللجنة.
- المادة 8: اختصاصات ومهام اللجنة.
- المادة 9: الاساس القانوني الخاص باللجنة.
- المادة 10: اجتماعات اللجنة.

- المادة 11: الفترات الزمنية لتنسيق اللاعبين.
- المادة 12: أحكام تسجيل اللاعبين.
- المادة 13: إجراءات تسجيل اللاعبين.
- المادة 14: مخالفة مشاركة اللاعبين غير المسجلين.
- المادة 15: درجات وأعمار اللاعبين.
- المادة 16: انتقال اللاعبين.
- المادة 17: الانتقالات الدولية والمحلية للاعبين القصر.
- المادة 18: انتقال اللاعبين تحت 19 سنة وشرط الاستغناء.
- المادة 19: الاعتزال.
- المادة 20: الإصابة.
- المادة 21: التزامات النادي أو الهيئة الرياضية تجاه اللاعبين القصر.
- المادة 22: تسجيل اللاعب غير سعودي (مواليد المملكة).
- المادة 23: التعاقد مع اللاعب الاجنبي.
- المادة 24: أهلية مشاركة اللاعب الاجنبي.
- المادة 25: شروط الإقامة للاعبين الأجانب والمواليد المسجلين في الدوري السعودي.
- المادة 26: سقف الرواتب بالأندية.
- المادة 27: أجور اللاعبين الأجانب والسعوديين طبقا لتصنيفهم.
- المادة 28: ضوابط الإعارة.
- المادة 29: حقوق الدعاية والإعلان.

الباب الرابع

اوضاع المدربين

- المادة 30: أحكام تسجيل المدربين.
- المادة 31: إجراءات تسجيل المدربين.
- المادة 32: حقوق استثمار أسماء وصور المدربين.

الباب الخامس

عقود اللاعبين

- المادة 33: شروط تعاقد الأندية مع اللاعبين.
- المادة 34: التزامات اللاعبين.
- المادة 35: التزامات الأندية والهيئات الرياضية تجاه اللاعبين.
- المادة 36: سداد المستحقات المالية للاعبين.
- المادة 37: إنهاء التعاقد لأسباب مشروعة (لاعبين وأندية).
- المادة 38: تبعات إنهاء التعاقد دون اسباب مشروعة (لاعبين وأندية).

الباب السادس

عقود المدربين

- المادة 39: شروط تعاقد الأندية مع المدربين.
- المادة 40: التزامات المدربين.
- المادة 41: سداد المستحقات المالية للمدربين.
- المادة 42 : إنهاء التعاقد لأسباب مشروعة (مدربين وأندية).
- المادة 43 : تبعات إنهاء التعاقد دون اسباب مشروعة (مدربين وأندية).

الباب السابع

احكام عامة

- المادة 44 :أحكام خاصة باللاعبات.
- المادة 45 : عقوبات النزاعات القانونية.

الباب الأول
التعريفات

1



المادة الأولى

البند الأول

التعريفات

في تطبيق أحكام هذه اللائحة تدل العبارات والكلمات الآتية على التفسير والمفهوم والمعنى الموضح أمامها، ما لم يتضح من صراحة النص، أو يقتض سياقها غير ذلك، كما تنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع، والعكس صحيح:

المملكة/الدولة	المملكة العربية السعودية.
الوزارة	وزارة الرياضة السعودية.
فروع ومكاتب الوزارة	فروع ومكاتب وزارة الرياضة بالمناطق والمحافظات.
اللجنة الأولمبية	للجنة الأولمبية والبارلمبية بالمملكة العربية السعودية.
الاتحاد الدولي ITTF	الاتحاد الدولي لكرة الطاولة.
الاتحاد الآسيوي ATTU	الاتحاد الآسيوي لكرة الطاولة.
الاتحادات الإقليمية	اللجنة التنظيمية - غرب آسيا - الاتحاد العربي.
اتحاد غرب آسيا	اتحاد غرب آسيا لكرة الطاولة.
الاتحاد العربي	الاتحاد العربي لكرة الطاولة.
الاتحاد	الاتحاد السعودي لكرة الطاولة
رئيس الاتحاد	رئيس مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي للاتحاد.
الجمعية العمومية	الجمعية العمومية للاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
النظام	النظام الأساسي للاتحاد.
اللجان العاملة	اللجان الرسمية التي تم تشكيلها من قبل مجلس الإدارة الاتحاد.
اللجنة الرئيسية	اللجنة الرئيسية للمسابقات والحكام.
اللائحة الأساسية	اللائحة الأساسية للاتحاد.
اللائحة المالية	اللائحة المالية الخاصة بالاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
مدير الشؤون القانونية	مدير الشؤون القانونية للاتحاد.
اللجان القانونية	لجنة الانضباط، ولجنة فض المنازعات، ولجنة الاستئناف، المعتمدة داخل الاتحاد.
لوائح الاتحاد	النظام الأساسي واللوائح والتعميمات والتوجيهات والنشرات الدورية التي تصدر عن الاتحاد.
قوانين رياضة كرة الطاولة	القوانين والضوابط التي تصدر من الاتحاد الدولي لكرة الطاولة.
لجنة اللاعبين والمدربين	اللجنة المختصة بتمثيل مصالح اللاعبين والمدربين ومتابعة قضاياهم المتعلقة باللعبة، وتقديم المقترحات التي تساهم في تطوير بيئة اللعب ودعم اللاعبين والمدربين - هي حلقة وصل بين اللاعبين والمدربين والإدارة، وتشارك في صنع القرارات التي تؤثر على الأوضاع الفنية والإدارية للاعبين والمدربين.

لجنة المسابقات والحكام

اللجنة المسؤولة عن تنظيم وإدارة كافة المسابقات والبطولات التي ينظمها الاتحاد، بما في ذلك وضع الجداول وتنظيم المباريات وضمان تطبيق اللوائح والقوانين الخاصة باللعبة - تشرف أيضا على تأهيل وتعيين الحكام، وضمان تأدية واجباتهم بكفاءة وعدالة، وتقديم التوصيات المتعلقة بتحسين نظام التحكيم وتطوير مهارات الحكام لضمان سير المنافسات بأعلى مستويات النزاهة والاحترافية.

لجنة الانضباط والاخلاق

اللجنة المختصة بتوقيع العقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة بما يحقق الأهداف والغايات من مبادئ وقيم أخلاقية لفرض الاحترام والانضباط في الوسط الرياضي.

لجنة فض المنازعات

هي اللجنة المختصة بحل النزاعات والخلافات التي تنشأ بين اللاعبين والأندية أو الأطراف الأخرى، من خلال الإجراءات القانونية والوسطاء، وضمان اتخاذ القرارات العادلة وفقاً للوائح والقوانين المعمول بها في الاتحاد.

لجنة الاستئناف

مركز التحكيم

النادي

هو كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة ومعتمد لدى الاتحاد، ويتضمن ذكر النادي أيضا هذه اللائحة على الهيئات الحكومية أو المراكز التدريبية والصالات الخاصة والجهات التي لديها منشأة لممارسة وتعلم كرة الطاولة.

النادي المشارك

النادي المسجل

الإداريون

اللاعبون

اللعبة

اللاعب القاصر

التسجيل

محددة.

التثبيت

التصعيد

التصنيف

التنسيق

الهيئة الرياضية

إجراءات قيد اللاعب الجديد لصالح أحد الأندية في منصة رياضي الرقمية، وذلك لمدة زمنية محددة.

عدم اتخاذ أي إجراءات على اللاعب الذي يرغب النادي في استمراره للموسم الرياضي الجديد. رفع درجة اللاعب العمرية إلى الدرجة التي تليها.

تحديد الفئة العمرية لكل درجة في رياضة كرة الطاولة.

حذف لاعب مقيد لدى أحد الأندية في منصة رياضي الرقمية.

(نادي - أكاديمية - مركز - صالة) كيان تجاري قائم بموجب سجل تجاري لدى وزارة التجارة، وحاصل على ترخيص مزاولة النشاط الرياضي من الوزارة، وترخيص ممارسة رياضة كرة الطاولة من الاتحاد.

منصة رياضي الرقمية

منصة إلكترونية أنشأتها وزارة الرياضة لتسجيل اللاعبين، والمدربين، والحكام والموظفين، وإصدار التأشيرات، وحجز مواعيد التدريب على الملاعب، وغيرها من الخدمات الإلكترونية التي توفرها الوزارة.

مسؤولي المنافسات

الحكم

الحكام والمراقبين والمشرفين ومنظمي الأحداث الرياضية والشخص المسؤول عن السلامة وأي شخص آخر يعينه الاتحاد ذو مسؤولية بالمنافسة الرياضية. هو الحكم المعتمد رسميًا والمقيد في سجلات وزارة الرياضة والاتحاد السعودي لكرة الطاولة، والمزاوول لمهنة التحكيم.

وكيل اللاعبين او النادي	كل شخص طبيعي يحق له التفاوض أو تمثيل لاعب أو نادي في إبرام عقد عمل أو اتفاق.
الخطأ المادي	هو الخطأ الذي يمكن لحكم المباراة أو مشرف البطولة تسجيله كحالة حصلت ضمن المنافسات عن طريق الخطأ.
البطولة الرسمية	البطولة التي ينظمها الاتحاد على المستوى المحلي.
البطولة الودية	بطولة تنظم من قبل جهة رياضية مختصة برياضة كرة الطاولة، أو نادي أو أي شخص آخر، تقام بين أندية أو جهات يتم اختيارها لمناسبة معينة، ولا تكون النتائج معتمدة لدى الاتحاد.
البطولة الدولية	البطولة التي تنظم بمعرفة وإشراف الاتحاد الدولي لكرة الطاولة أو أي من الاتحادات القارية أو الإقليمية والتي يكون المنتخب أو أحد أندية المملكة مشاركاً فيها.
قبل البطولة	الوقت الذي قبل بداية البطولة أو المنافسات.
أثناء البطولة	الوقت الواقع بين بداية جولات التسجيل في أول يوم إلى نهاية التسجيل والانهاء من التصفيات ومنافسات خروج المغلوب وانتهاء جميع المنافسات.
بعد البطولة	الوقت الواقع بين انتهاء منافسات المركز الأول والثاني لجميع المنافسات والفئات وحفل التتويج ومغادرة جميع الفرق والمشاركين حول الملعب.
داخل الملعب	المنطقة التي تشمل الملعب ومناطق انتظار اللاعبين والحكام.
خارج الملعب	المنطقة التي تبدأ من أماكن جلوس المتفرجين وحتى الأسوار الخارجية ومنطقة الإحماء.
الإنذار	خطاب رسمي يوجه إلى مرتكب المخالفة يفيد بعدم قبول مخالفة القاعدة الانضباطية، والتحذير بفرض عقوبة حال تكرار المخالفة.
الغرامة	عقوبة مالية توقع على مرتكب المخالفة.
القرار بسحب الجائزة	يلتزم كل من صدر بحقه قراراً يقضي بسحب الجائزة، بإعادة المبالغ المادية والهدايا الرمزية المسلمة إليه بمناسبتها.
الإيقاف عن اللعب	هو الحرمان من المشاركة في منافسة أو أكثر أو مسابقة لاحقة والمنع من التواجد في المنطقة المحيطة مباشرة من الملعب.
قرار حظر دخول منطقة اللعب	يمنع المخالف من دخول منطقة اللعب حال صدور القرار بحقه.
قرار إلغاء نتيجة مباراة أو بطولة	عدم احتساب النتيجة.
قرار الاستبعاد	حرمان النادي أو اللاعب من المشاركة في مسابقة حالية أو مستقبلية.
التلاعب	أي تأثير مباشر أو غير مباشر، بفعل أو ترك فعل، على مسار أو نتيجة بطولة أو مسابقة في كرة الطاولة بهدف تأمين ميزة مادية أو مكاسب رياضية أو أي غاية أخرى، ويحظر على أي شخص خاضع لللائحة بشكل خاص تقديم، أو عرض، أو استلام، أو طلب، أو التماس أي مزايا مالية، أو غيرها؛ لتحقيق مكاسب خاصة به، أو للغير في نطاق التأثير على نتيجة بطولة، أو مسابقة.
اللاعب المحترف	اللاعب غير السعودي الذي لا يقل عمره عن 18 عام ويتقاضى أجراً نظير نشاطه في كرة الطاولة يفوق المصروفات الفعلية التي تترتب على ذلك.
قوانين اللعبة	القوانين التي تصدر عن الاتحاد الدولي لكرة الطاولة ITTF.
قسم الشؤون القانونية	قسم الشؤون القانونية بالاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
المخاطبين بهذه اللائحة	الأندية، اللاعبين، الإداريين، مسؤول الاحتراف بالنادي.
المواليد	اللاعب غير السعودي المولود في المملكة.

المادة الثانية

الموسم الرياضي

البند الأول

يبدأ الموسم الرياضي اعتباراً من تاريخ بداية أول بطولة، وينتهي بتاريخ نهاية آخر بطولة، وذلك بموجب البرنامج الزمني المعتمد من الاتحاد للموسم الرياضي.

البند الثاني

وقد تقرر لموسم 2025/2026 ان يبدأ الموسم بتاريخ 21 سبتمبر 2025.

المادة الثالثة

اهداف اللائحة

البند الأول

تهدف اللائحة إلى تنظيم شؤون جميع اللاعبين، والمدربين وتقنين العلاقات مع الأندية، واللجان المختلفة، وذلك من خلال الآتي:

- إعداد قواعد وضوابط تحكم العلاقة بين اللاعبين، المدربين وممثليهم، والأندية، الحكام، والجهات الأخرى ذات الصلة.
- تقديم التوجيهات اللازمة والإرشادات اللازمة لحفظ حقوق جميع الأطراف المعنية وضمان العدالة والشفافية.
- الرقابة على إجراءات انتقال اللاعبين، وأوضاعهم، والتأكد من تطبيق أحكام هذه اللائحة بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح.
- تنظيم أوضاع اللاعبين والمدربين ومعالجة النزاعات بما يضمن سير العمل الرياضي بشكل فعال ومنصف.
- التعريف باللجان الأخرى المرتبطة وظيفياً بلجنة اللاعبين والمدربين وأدوارها لضمان التعاون والتكامل في تطبيق هذه اللائحة.

المادة الرابعة

نطاق اللائحة وتفسيرها

البند الأول

تعد اللائحة المرجع الأساسي لجميع الأحكام المنظمة لأوضاع اللاعبين، وتسجيلهم، وانتقالاتهم، وأهليتهم للمشاركة في البطولات والمسابقات التي ينظمها الاتحاد.

البند الثاني

تطبق أحكام اللائحة على اللاعبين، والمدربين وممثليهم، والأندية المسجلة لدى الاتحاد، بما يضمن الالتزام الكامل بالقواعد والضوابط المعتمدة.

البند الثالث

للسُّوون القانونية الحق في تفسير نصوص وأحكام اللائحة، واتخاذ القرارات اللازمة في كل ما لم يرد بشأنه نص.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الخامسة

إذا وجد تعارض بين نصوص لوائح الاتحاد - فإن نصوص هذه اللائحة (لائحة اللاعبين والمدربين) كونها اللائحة المختصة هي التي تعتمد.

التعارض بين نصوص اللوائح

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة السادسة

يجب أن تتوافق مواد وبنود أي لائحة مع اللائحة النظام الاساسي للاتحاد.

سريان ونفاذ اللائحة

البند الثاني

يحق لمجلس الإدارة إجراء تعديل على أي لائحة متى ما رأى ذلك، وتعد هذه التعديلات سارية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

البند الثالث

يجب أن تعتمد اللائحة من مجلس الإدارة.

البند الرابع

تكون اللائحة سارية ونافذة من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

2

الباب الثاني لجنة اللاعبين والمدربين



المادة السابعة**تشكيل اللجنة****البند الأول**

يصدر مجلس إدارة الاتحاد قراراً بتشكيل اللجنة،

البند الثاني

تتشكل اللجنة من خمسة (5) أشخاص (رئيس وثلاثة أعضاء ومقرر).

البند الثالث

يجب أن يكون رئيس اللجنة عضواً بمجلس إدارة الاتحاد.

البند الرابع

يجب أن يكون رئيس اللجنة لاعب نشط علي ألا يكون قد مضى على آخر مشاركة رياضية له سنتان.

البند الخامس

يجب أن يكون رئيس اللجنة حاصلاً على مؤهل جامعي، ويجيد اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابةً.

البند السادس

يجب أن لا يكون رئيس اللجنة حكماً.

البند السابع

يجب أن لا يكون رئيس اللجنة عضواً في اللجان الفنية بالاتحاد.

البند الثامن

يجب أن يكون عضو اللجنة سعودي الجنسية، ويستثنى من ذلك مقرر اللجنة.

البند التاسع

يجب أن يكون عضو اللجنة حاصلاً على الشهادة الثانوية على الأقل.

البند العاشر

يجب أن يكون عضو اللجنة حسن السيرة والسلوك.

البند الحادي عشر

يجب أن لا يكون عضو اللجنة عاملاً في أحد الأندية أو الهيئات الرياضية.

البند الثاني عشر

يحق لمجلس الإدارة حل وإعادة تشكيل اللجنة في أي وقت يراه مناسباً، ويجوز له تكليف لجنة مؤقتة لتسيير أعمال اللجنة.

البند الثالث عشر

تعد اللغة العربية اللغة الرسمية للجنة.

المادة الثامنة

اختصاصات ومهام اللجنة

البند الأول

الاجتماع بشكل دوري مع اللاعبين والمدربين لوضع خطة استراتيجية للأعمال وإيصال أصوات اللاعبين للاتحاد واللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية.

البند الثاني

جمع وتلخيص التحديات التي تواجه اللاعبين والمدربين على المستوى الرياضي والمهني وطرح الحلول.

البند الثالث

إعداد تقرير شامل عن أوضاع اللاعبين والمدربين وتقديمه لمجلس إدارة الاتحاد.

البند الرابع

تمثيل صوت اللاعبين والمدربين من خلال مقعد بمجلس الإدارة وتقديم التوجيهات اللازمة لحفظ حقوقهم وحقوق الأندية، وممثليهم.

البند الخامس

التأكد بأن رؤية اللاعبين والمدربين تأخذ بالاعتبار في خطط وبرامج الاتحاد.

البند السادس

اقتراح مبادرات لتطوير اللاعبين والمدربين على المستوى الرياضي والمهني.

البند السابع

دعم الاتحاد فيما يخص تطوير لوائح وإجراءات خاصة باللاعبين والمدربين.

البند الثامن

رفع الوعي للاعبين والمدربين فيما يخص القيم الأولمبية، والثقافة الرياضية، والأنظمة، واللوائح.

البند التاسع

التواصل والتنسيق المستمر مع اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية.

المادة التاسعة**البند الأول**

الاساس القانوني الخاص
باللجنة.

تستند اللجنة في ممارسة أعمالها على الأنظمة واللوائح الصادرة عن الاتحاد،
وزارة الرياضة، واللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية، والاتحاد الدولي لكرة
الطاولة.

المادة العاشرة**البند الأول**

اجتماعات اللجنة

تجتمع اللجنة بصفة دورية حضورياً، أو عن بعد، حسب ما يراه ويحدده رئيس
اللجنة.

البند الثاني

يحق للمدير التنفيذي - بالتنسيق مع رئيس اللجنة - تكليف من يراه مناسباً
مقرراً للجنة.

البند الثالث

يقوم مقرر اللجنة بإعداد جدول الأعمال واعتماده من رئيس اللجنة.

البند الرابع

يجوز للمدير التنفيذي بالتنسيق مع رئيس اللجنة ومقرر اللجنة اقتراح
موضوعات لإدراجها على جدول الأعمال.

البند الخامس

يقوم مقرر اللجنة بالدعوة إلى الاجتماع موضعاً تاريخ الاجتماع وموعده
ومكانه وجدول الأعمال، وذلك قبل (3) أيام عمل على الأقل من تاريخ
الانعقاد.

البند السادس

يقوم المقرر بإعداد مخاطبات، ومحاضر اللجنة، وتوقيعها من رئيس اللجنة،
والأعضاء، وتقديمها للمدير التنفيذي، ومتابعة تنفيذ التوصيات، وحفظ
المستندات في سجلات خاصة، وله حق حضور اجتماعات اللجنة.

البند السابع

تكون اجتماعات اللجنة صحيحة بحضور أغلبية أعضائها.

البند الثامن

تقدم اللجنة تقاريرها ونتائج أعمالها المكلفة بها وتوصياتها ومقترحاتها إلى
مجلس الإدارة من خلال المقرر والمدير التنفيذي.

الباب الثالث
اوضاع اللاعبين

3

المادة الحادية عشرة

البند الأول

الفترات الزمنية لتنسيق اللاعبين

تحدد لجنة المسابقات بالاتحاد فترة التنسيق، والتثبيت، وتصنيف اللاعبين، وتسجيل اللاعبين المواليد، والإعارة قبل بدء أي موسم رياضي وذلك بالتنسيق مع قسم الشؤون القانونية.

البند الثاني

تحدد فترات التنسيق والتثبيت والتصنيف وتسجيل اللاعبين المحترفين والمواليد بفترة صيفية وفترة شتوية من قبل لجنة المسابقات بالاتحاد وتعمم على كافة الأندية.

البند الثالث

يحدد الاتحاد فترة تنسيق اللاعبين اللذين ليس لديهم عقود مع أنديةهم في الفترات المحددة من قبل الاتحاد.

البند الرابع

لا يسمح بتنسيق أي لاعب لديه عقد إعارة.

البند الخامس

لا يمكن تسجيل اللاعبين المحترفين والمواليد خلال الموسم الرياضي إلا في فترات التسجيل التي تحددها لجنة المسابقات ولا يسمح بذلك خلال الموسم الرياضي.

البند السادس

يسمح للاعبين بالانتقال خلال الفترة المحددة في المادة الحادية عشرة البند الأول.

البند السابع

في حال عدم اتخاذ أي إجراء على وضع اللاعب في منصة رياضي رقمية، مع رغبة النادي واللاعب في استمرار العلاقة التعاقدية، يتم تثبيت اللاعب لدى النادي مع ضرورة التأكد من سريان العقد.

البند الثامن

على لجنة المسابقات إصدار تعميم سنوي توضح فيه فترة تسجيل، وتنسيق، وتصعيد، وتثبيت اللاعبين، وتسجيل المواليد والإعارة للفترة الصيفية والفترة الشتوية.

البند التاسع

يكون مرجع لجنة المسابقات في كافة الأمور القانونية للشؤون القانونية واللوائح المعتمدة للاتحاد.

المادة الثانية عشرة

البند الأول

يشترط لتسجيل اللاعبين ألا يقل عمر اللاعب عن سبعة (7) سنوات وقت تسجيله على منصة رياضي الرقمية.

البند الثاني

يسمح للأندية بتسجيل اللاعبين غير السعوديين، وكذلك اللاعبين المحترفين والمواليد وفق أعداد معينة يحددها قسم الشؤون القانونية.

البند الثالث

لا يجوز تسجيل اللاعب لدى أحد الأندية إلا لغرض ممارسة رياضة كرة الطاولة.

البند الرابع

لا يجوز للاعب أن يكون مسجلاً لأكثر من نادٍ في الوقت نفسه أو في اتحاد آخر لرياضة جماعية أو فردية.

البند الخامس

يحق لقسم الشؤون القانونية رفض تسجيل لاعب سبق وأن سُطِبَ تسجيله من اتحاد رياضي آخر بسبب سوء السلوك.

البند السادس

يبطل تسجيل اللاعب إذا ثبت أنه سجل بناءً على معلومات غير صحيحة.

البند السابع

يحق لقسم الشؤون القانونية قبول أو رفض تسجيل اللاعب بناءً على المستندات، والوثائق المقدمة.

البند الثامن

يجب ان يكون جميع اللاعبين المسجلين في الفئات السنية تحت ١٩ سنة سعوديين او مواليد المملكة.

المادة الثالثة عشرة**البند الأول****اجراءات تسجيل اللاعبين**

يتم التسجيل من خلال منصة رياضي الرقمية عن طريق الأندية وفق الشروط التالية:

- استمارة تسجيل مستوفاة ومعتمدة من وزارة الرياضة.
- تقرير الكشف الطبي من إحدى الجهات الطبية المعتمدة في المملكة.
- إقرار موافقة ولي أمر اللاعب في حال كان اللاعب قاصراً.
- نسخة من بطاقة الهوية الوطنية سارية أو سجل الأسرة.
- نسخة من شهادة الميلاد.
- إقرار اللاعب بعدم وجود أي عقود سارية بينه وبين أي نادٍ آخر داخل أو خارج المملكة.
- نسخة من هوية اقامة سارية، أو جواز السفر ساري للاعبين غير السعوديين.
- تعريف معتمد من المؤسسة التعليمية التي ينتسب إليها اللاعب إذا كان طالباً.
- تعريف معتمد من جهة العمل التي ينتسب إليها اللاعب إذا كان عاملاً.
- عقد مبرم بين اللاعب والنادي.

البند الثاني

يحق لقسم الشؤون القانونية رفض تسجيل اللاعب؛ شريطة إخطار النادي أو الهيئة الرياضية بأسباب الرفض، ويكون قرارها نهائي.

البند الثالث

يحق لقسم الشؤون القانونية تنسيق أي لاعب قام النادي بتسجيله على منصة رياضي الرقمية بالخطأ، شريطة وجود خطاب من النادي يوضح الخطأ، ومرفقاً به موافقة اللاعب أو ولي أمره إذا كان قاصراً.

البند الرابع

يملك قسم الشؤون القانونية الصلاحية الكاملة للنظر والبث في كافة الشكاوى المقدمة من اللاعبين والناشئة عن أي إخلال بالالتزامات التعاقدية أو تأخير في صرف المستحقات المالية المستوجبة علي أنديةهم، وذلك في إطار القوانين والأنظمة المعمول بها.

البند الخامس

شروط التسجيل:

- شروط الدوري الممتاز (درجة جاهز) للرجال:
 - لا يُسمح بتسجيل أي لاعب في الدوري الممتاز للرجال إلا إذا كان مصنفاً ضمن أفضل 200 لاعب عالمي حسب تصنيف الاتحاد الدولي لتنس الطاولة (ITTF).
 - يجوز للجنة الفنية في الاتحاد السعودي لتنس الطاولة (STTF) الموافقة على استثناءات في حالات محددة تفيد اللعبة ومستوي اللاعبين فنياً.
- دوري الدرجة الأولى للرجال:
 - يُسمح بتسجيل أي لاعب في دوري الدرجة الأولى للرجال دون قيود التصنيف العالمي.
- قيود تسجيل اللاعبين الأجانب والمواليد:
 - يُسمح لكل نادي تسجيل ما لا يزيد عن عدد(2)لاعب محترف و عدد(1) لاعب مواليد علي ان يسمح لواحد منهم فقط للعب في المباراة.
- الفئات السنية:
 - يُحدد التسجيل في الفئات السنية وفقاً للجدول الموضح في المادة الخامسة عشرة البند الأول.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الرابعة عشرة

مخالفة مشاركة اللاعبين غير المسجلين

إذا لم يكن اللاعب مسجلاً في الاتحاد، وشارك مع أحد الأندية في بطولة أو مسابقة رسمية، فإن مشاركته غير قانونية، وعلى قسم الشؤون القانونية اتخاذ ما يلزم أو إحالة المخالفة للجنة الانضباط لدراستها والبت فيها، وفقاً للائحة الانضباط المعتمدة بالاتحاد حسب المعطيات التي تراها الشؤون القانونية.

شرح البند

رقم المادة

البند الأول

المادة الخامسة عشرة

عشرة

درجات وأعمار اللاعبين

تحدد درجات، وأعمار اللاعبين الذين يجب تصنيفهم في منصة رياضي رقمية، وسجلات الهيئات الرياضية طبقاً للجدول المرفق:
الفئات العمرية للموسم الرياضي 2025 – 2026.

تاريخ الميلاد				الفئة
2006	2005	2004	2003	الدرجة الأولى
2010	2009	2008	2009	درجة الشباب
2012		2011		درجة الناشئين
2014		2013		درجة البراعم
2108	2017	2013	2015	درجة الأمل

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة السادسة عشرة

يحق للاعب الذي انتهى عقده التنسيق والتفاوض للانتقال إلى أي نادٍ آخر خلال الفترة المحددة في اللائحة.

انتقال اللاعبين

البند الثاني

يسمح بانتقال اللاعب خلال فترة سريان عقده مع ناديه، وفقاً للشروط الآتية:

- أن يقوم اللاعب وناديه الحالي والنادي الذي يرغب الانتقال إليه بتوقيع اتفاقية ثلاثية الأطراف.
- يتعين على الأندية تقديم نسخ موثقة من عقود جميع اللاعبين والمراسلات المتبادلة معهم إلى قسم الشؤون القانونية بالاتحاد، مع دفع رسوم قدرها 5% من القيمة السنوية للعقد (حسب المعادلة: إجمالي قيمة العقد/مدة العقد $\times 0.05$)، علي أن يتم السداد أو خصم هذه الرسوم وفقاً لشروط السداد للاعب بالعقد (شهرياً أو سنوياً)، مع حفظ حق الاتحاد في خصم قيمة أي رسوم متأخرة من مستحقات النادي لدى الاتحاد (مثل جوائز البطولات) ويستثنى من ذلك رسوم الاشتراكات.
- آلية التصعيد في حال تأخر سداد رسوم توثيق التعاقد:
- المرحلة الأولى (بعد فترة السماح 30 يوماً من التأخير):
 - يُفرض على النادي فائدة تأخير بواقع 1٪ شهرياً من المبلغ المستحق، مع إخطار كتابي بضرورة السداد خلال 60 يوماً إضافية.
- المرحلة الثانية (بعد 90 يوماً من التأخير):
 - يحق للاتحاد حجب المستحقات المالية للنادي (مثل جوائز البطولات أو أي مدفوعات مستقبلية) وتطبيق تعليق مؤقت لمشاركات النادي في المنافسات حتى السداد.
 - يُستثنى من ذلك الأندية التي تقدم ضماناً بنكية أو خطة سداد مُعتمدة من الاتحاد.

• المرحلة الثالثة (بعد 6 أشهر من التأخير):

- إذا استمر النادي في عدم السداد، يحق للاتحاد خصم نقاط من رصيده في الترتيب العام (النقاط الاستراتيجية) بشكل تدريجي مع مراعاة مبدأ التناسب بين حجم الدين والعقوبة.
- يُنفذ الخصم بعد إنذار نهائي مدته 14 يومًا، ويُعلن القرار رسميًا عبر الموقع الإلكتروني للاتحاد.

• ضمانات إضافية:

- يحتفظ الاتحاد بحق إحالة الملف للجنة فض المنازعات المالية في حال تكرار المخالفة.

البند الثالث

يتم انتقال اللاعب خلال فترة التسجيل والتثبيت والتصنيف التي يحددها الاتحاد فقط، وبموجب ما نصت عليه العقود والاتفاقيات.

شرح المادة

رقم المادة

المادة السابعة عشرة البند الأول

الانتقالات الدولية والمحلية للاعبين القصر

لا يسمح للاعبين القصر بالانتقال دولياً إلا في الحالات الآتية:

- إذا انتقل والدي اللاعب إلى البلد التي يقع بها النادي الجديد، ولأسباب غير متعلقة برياضة كرة الطاولة، على أن يقدم ما يثبت ذلك.
- إذا كان اللاعب طالباً وينتقل دون والديه إلى بلد آخر مؤقتاً لأسباب أكاديمية أو من أجل المشاركة في برنامج تبادل دراسي، على أن يقدم ما يثبت ذلك.

البند الثاني

يُسمح بالانتقالات المحلية لجميع اللاعبين القصر شريطة إبرام عقد بين اللاعب والنادي أو الهيئة الرياضية مذيّل بتوقيع ولي أمر اللاعب، أو الوصي القانوني على اللاعب.

البند الثالث

يجب على النادي تزويد قسم الشؤون القانونية بالاتحاد بجميع الوثائق التي يطلبها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموافقة الكتابية من ولي أمر اللاعب، أو الوصي القانوني، وأي مستندات أخرى يطلبها قسم الشؤون القانونية.

البند الرابع

يحق لقسم الشؤون القانونية فرض عقوبات على أي من المخاطبين بهذه اللائحة لمخالفة أي من بنود هذه المادة، أو لتقديم بيانات غير صحيحة، أو مضللة، وتكون الأندية والهيئات الرياضية واللاعبين مسؤولين عن صحة الإجراءات والمعلومات المقدمة من قبلها.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الثامنة عشرة

انتقال اللاعبين تحت 19
وشروط الاستغناء

حرصاً على حماية حقوق الأندية في استثمار وتطوير المواهب الشابة، وضماناً للتوازن بين مصالح الأندية واللاعبين يتم ادراج بند الاستغناء في عقود اللاعبين تحت 19 والأندية لحماية حقوق الطرفين ومصالحهما المشروعة. بند الاستغناء يضمن للنادي تعويضاً عادلاً عن استثماره في تطوير اللاعب، وفي المقابل يمنح اللاعب الناشئ فرصة الانتقال لتحقيق أداء استثنائي، مما يحفظ حقوق الجميع بشفافية.

البند الثاني

طبقاً لمدة التعاقد بين اللاعب والنادي:

- لعقود السنة الواحدة (1 سنة): يكون للاعب حق الانتقال حتى سنة واحدة من تاريخ انتهاء العقد، على أن يلتزم النادي الجديد بدفع قيمة الاستغناء المتفق عليها في العقد إذا تم الانتقال خلال هذه المدة.
- لعقود السنتين (2 سنوات): يكون للاعب حق الانتقال حتى سنتين من تاريخ انتهاء العقد، على أن يلتزم النادي الجديد بدفع قيمة الاستغناء المتفق عليها في العقد إذا تم الانتقال خلال هذه المدة.
- لعقود الثلاث سنوات أو أكثر (+3 سنوات): يكون للاعب حق الانتقال حتى سنتين من تاريخ انتهاء العقد، على أن يلتزم النادي الجديد بدفع قيمة الاستغناء المتفق عليها في العقد إذا تم الانتقال خلال هذه المدة.

البند الثالث

انتهاء القيود عند بلوغ سن 19 أو انتهاء العقد (أيهما أسبق):

- إذا بلغ اللاعب سن 19 سنة، أو إنتهت مدة العقد (أيهما أسبق)، يصبح للاعب حرية الانتقال إلى أي نادٍ آخر دون أي التزامات مالية لناديه الأخير.
- إذا انتقل اللاعب قبل بلوغه سن 19 سنة وقبل انتهاء المدة المحددة في المادة الثامنة عشرة البند الثاني، يتوجب على النادي الجديد دفع قيمة الاستغناء المنصوص عليها في العقد.

البند الرابع

تحديد قيمة الاستغناء:

- يتم تحديد قيمة الاستغناء عند توقيع العقد بين النادي واللاعب (أو ممثله القانوني)، على أن تكون عادلة وواقعية وتناسب مع تكاليف تطوير اللاعب.
- تتراوح قيمة شرط الاستغناء بين 50,000 ريال سعودي و300,000 ريال سعودي، وذلك حسب مستوى اللاعب وتصنيفه.
- يمكن للاعب أو ممثله القانوني استشارة الاتحاد قبل تعاقد مع أي نادي لتحديد قيمة شرط الاستغناء بشكل عادل، مع مراعاة حقوق جميع الأطراف وضمان عدم وجود مزايدة غير مبررة على اللاعب أو انخفاض من استثمارات النادي.
- في حال عدم تحديد قيمة الاستغناء في العقد، يُحتسب التعويض بناءً على التكاليف الفعلية التي أنفقها النادي على تطوير اللاعب (التدريب، المشاركات، الإعانات، إلخ) على أن يتولى الاتحاد مراجعة هذه المصروفات وتقييم مدى واقعيته وملاءمتها، وفقاً للمعايير والضوابط المعتمد.

البند الخامس

الالتزام والجزاءات:

- يُمنع أي نادٍ من التعاقد مع لاعب خاضع لهذا البند دون سداد قيمة الاستغناء للنادي الأصلي.
- في حال المخالفة، يُعرض النادي المخالف لعقوبات تأديبية قد تصل إلى الخصم من النقاط، الغرامات المالية، أو الحظر المؤقت من التعاقد مع لاعبين جدد.

شرح المادة

رقم المادة

المادة التاسعة عشرة البند الأول

إذا اعتزل اللاعب عند نهاية عقده فإنه يبقى مسجلاً لمدة موسم رياضي في النادي الذي يلعب له.

الاعتزال

البند الثاني

يتقدم اللاعب بطلب الاعتزال إلى ناديه بموجب خطاب مع صورة لقسم الشؤون القانونية.

البند الثالث

على النادي أن يرفع هذا الطلب إلى قسم الشؤون القانونية للاتحاد خلال أسبوع من تاريخ استلامه مشفوعًا بموافقة أو رفضه.

البند الرابع

تبدأ الفترة المحددة لإبلاغ الاتحاد بالاعتزال من اليوم التالي لآخر مشاركة للاعب مع ناديه في بطولة رسمية.

البند الخامس

إذا انتهت الفترة المحددة في المادة التاسعة عشرة البند الرابع دون أن يرفع النادي طلب الاعتزال إلى قسم الشؤون القانونية؛ فيحق للاعب أن يطلب من قسم الشؤون القانونية النظر في طلب اعتزاله المقدم للنادي.

البند السادس

إذا وافق قسم الشؤون القانونية على طلب الاعتزال يبلغ قراره إلى كلٍ من النادي واللاعب لاستكمال الإجراءات.

البند السابع

إذا تمت موافقة النادي على اعتزال اللاعب يسقط حق ناديه تلقائيًا في المطالبة بأي قيمة للانتقال في حال عودة اللاعب لممارسة كرة الطاولة بعد نهاية المدة المحددة في المادة التاسعة عشرة البند الأول.

البند الثامن

إذا رغب اللاعب المعتزل العودة لممارسة كرة الطاولة بعد انتهاء المدة المحددة في المادة التاسعة عشرة البند الأول، يحق له التسجيل لأي نادٍ يختاره.

المادة العشرون**الاصابة****البند الأول**

إذا تعرض اللاعب للإصابة نتيجة المنافسة، أو التدريب؛ فيجب على النادي أن يدفع للاعب أجره كاملاً خلال فترة الإصابة؛ على أن يُخطر قسم الشؤون القانونية بذلك.

البند الثاني

إذا تعرض اللاعب للإصابة أو المرض لأسباب لا تتعلق بالمنافسة أو التدريب، فيجب على النادي أن يدفع للاعب ما نسبته (50%) من أجره الشهري للشهرين الأوليين فور الإصابة، ثم ما نسبته (25%) من أجره الشهري للشهرين التاليين، وإذا استمرت الإصابة أو المرض، فللنادي اتخاذ القرار المناسب الذي يحفظ حقوق اللاعب ضمن وثيقة التأمين ومصلحة النادي، على أن يُخطر قسم الشؤون القانونية بقراره كتابياً.

البند الثالث

في جميع الأحوال يستمر التأمين الصحي على اللاعب طيلة مدة عقده، وينتهي بنهايته، ويستفيد اللاعب من مزايا وثيقة التأمين الصحي من قبل النادي الا اذا كان اللاعب يتمتع بتأمين صحي من قبل جهة اخري.

المادة الحادية**والعشرون**

التزامات النادي والهيئة الرياضية تجاه اللاعبين القصر

البند الأول

يلتزم النادي أو الهيئة الرياضية بإخطار الاتحاد باللاعبين القُصُر المسجلين لديه.

البند الثاني

يلتزم النادي أو الهيئة الرياضية تجاه اللاعبين القصر بالآتي:

- الالتزام بـ«نظام حماية الطفل» السعودي ولوائح الهيئة العامة للرياضة.
- تقديم التدريب الرياضي المناسب تقنيا وبدنيا للمرحلة العمرية للاعب.
- توفير المواصلات.
- توفير الرعاية الصحية والتأمين الصحي الذي يغطي الإصابات الرياضية حال عدم توافره.
- توفير الملابس والمعدات والتجهيزات الرياضية.
- التعهد باحترام وتعزيز المبادئ الأخلاقية في المسابقات المحلية.
- التنسيق مع مدارس اللاعبين لتسهيل الغياب أثناء المنافسات.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الثانية والعشرون

تسجيل اللاعب غير

السعودي (مواليد المملكة)

يشترط لتسجيل اللاعب غير السعودي مواليد المملكة ما يلي:

- أن يكون من مواليد المملكة بموجب شهادة ميلاد صادرة من المملكة العربية السعودية.
- أن يحمل إقامة بالمملكة سارية المفعول.
- أن يكون حاصلاً على بطاقة لاعب صادرة من وزارة الرياضة.
- أن يكون على كفالة ولي الأمر أو الوصي القانوني له إذا كان اللاعب تحت (18) سنة.

البند الثاني

يحق للنادي تسجيل لاعب واحد فقط (غير السعودي مواليد المملكة) في كل فئة عمرية.

البند الثالث

يسمح للاعب غير السعودي (مواليد المملكة) اللعب في درجته والدرجة الأعلى لدرجته فقط.

البند الرابع

لا يسمح للاعب غير السعودي (مواليد المملكة) بالمشاركة في بطولات الصعود لجميع الفئات السنية.

البند الخامس

يسمح للاعب غير السعودي (مواليد المملكة) المشاركة في الدوري الممتاز والدرجة الأولى في جميع الفئات.

البند السادس

المستندات المطلوبة لقسم الشؤون القانونية بالاتحاد للاعتماد والموافقة وآلية التسجيل:

- نسخة من شهادة الميلاد مصادق عليها من النادي.
- نسخة من جواز السفر مصادق عليها من النادي.
- في حال اختلاف تاريخ ميلاد اللاعب في شهادة الميلاد، أو هوية مقيم، أو جواز السفر، أو تأشيرة زيارة، يعتمد التاريخ المدرج في شهادة الميلاد.
- العقد المبرم بين النادي واللاعب المواليد موقع من الطرفين ومختوم من النادي.
- اقامة بالمملكة سارية المفعول.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

يجوز لأندية الدوري الممتاز التعاقد مع عدد (2) اثنين لاعبين بحد أقصى (اجنبي او مواليد) على أن يشارك لاعب واحد فقط في المسابقات.

المادة الثالثة

والعشرون

التعاقد مع اللاعب الاجنبي

البند الثاني

يشارك اللاعب الاجنبي في البطولات المعتمدة لدى الاتحاد (بطولة الدوري الممتاز ودوري الدرجة الأولى – بطولة كأس الاتحاد).

البند الثالث

يتم توثيق جميع عقود اللاعبين بالاتحاد بعد سداد الرسوم (5%) كم ورد في البند الخاص بانتقال اللاعبين (المادة 16).

المادة الرابعة**والعشرون**

أهلية مشاركة اللاعب
الاجنبي

البند الأول

لتسجيل ومشاركة اللاعب المحترف مع النادي، يُشترط الآتي:

- ألا يكون لدى اللاعب أي عقود سارية مع نادي آخر داخل المملكة.
- أن يكون هناك عقد مبرم بين النادي واللاعب وفقًا للمادة الثانية عشرة.
- ألا يقل عمر اللاعب عن (18) عامًا.
- يلزم أخذ الموافقة كل من قسم الشؤون القانونية واللجنة الفنية بالاتحاد على تسجيل اللاعب المحترف بما يتناسب مع مصلحة اللعبة.

البند الثاني

يحق للاعب المحترف المشاركة في الآتي:

- بطولة الدوري الممتاز ودوري الدرجة الأولى وكأس الاتحاد للدوري الممتاز والدرجة الأولى والسوبر.
- البطولات المفتوحة التي ينظمها الاتحاد خلال الموسم الرياضي شريطة موافقة النادي.
- اللعب في الدرجة الأعلى لدرجته.

البند الثالث

يجب على النادي عند تسجيل اللاعب المحترف تقديم الوثائق الآتية إلى قسم الشؤون القانونية بالاتحاد:

- جواز سفر ساري.
- عقد اللاعب مع النادي.
- شهادة الانتقال الدولية (ITC) – من الاتحاد الوطني السابق للاعب للسماح بالانتقال الدولي وفق قواعد الاتحاد الدولي (ITTF).
- نموذج تسجيل اللاعب – نموذج رسمي مكتمل لتسجيل اللاعب لدى الاتحاد.
- إثبات العمر – شهادة ميلاد أو مستند رسمي يثبت عمر اللاعب.
- شهادة طبية – تقرير طبي حديث أو شهادة تصريح صحي.
- تصريح عمل أو تأشيرة – تصريح قانوني للعمل أو التأشيرة اللازمة للعب بشكل احترافي في البلد المضيف.
- إيصال دفع رسوم الترخيص – إثبات دفع رسوم التسجيل أو الترخيص.
- تاريخ اللعب السابق أو سجلات الأداء للتحقق من وضع اللاعب الاحترافي.
- اتفاقية مكافحة المنشطات – تأكيد الالتزام بلوائح مكافحة المنشطات.

البند الرابع

يجب على الأندية منح اللاعب المحترف تأمين طبي خلال فترة تواجده داخل المملكة.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

شروط الإقامة للاعبين الأجانب والمواليد المسجلين في الدوري السعودي

- يلتزم جميع اللاعبين الأجانب والمواليد المسجلين في الدوري السعودي لكرة الطاولة بالإقامة الفعلية داخل المملكة العربية السعودية لمدة لا تقل عن أربعين (40) يوماً خلال الموسم الرياضي.
- تُحتسب مدة الإقامة بناءً على:
 - أ) توثيق دخول اللاعب عبر المنافذ الرسمية.
 - ب) السجلات الرسمية لإقامة اللاعب داخل المملكة.
 - ج) أي وثائق رسمية أخرى تثبت التواجد الفعلي.
- في حال عدم الوفاء بشرط الإقامة:
 - أ) يُفرض على اللاعب الأجنبي حظر لمدة (12) شهراً من المشاركة في جميع المنافسات المحلية.
 - ب) يُحال اللاعب إلى اللجنة التأديبية لتحديد العقوبة المناسبة.
- يجوز للجنة الفنية والشؤون القانونية في الاتحاد السعودي لكرة الطاولة:
 - أ) قبول الأعذار المقبولة نظاماً.
 - ب) تمديد المدة في حالات القوة القاهرة.
 - ج) تخفيض المدة لاعتبارات خاصة.
- تُستثنى من أحكام هذه المادة:
 - أ) إصابات اللاعبين التي تثبت بتقارير طبية معتمدة.
 - ب) الالتزامات الدولية الرسمية.
 - ج) أي ظروف استثنائية أخرى تقرها اللجنة المختصة.
- التزامات الأندية:
 - أ) تقديم إثباتات الإقامة الدورية للاعبين.
 - ب) إبلاغ الاتحاد بالتغييرات المتتالية.
 - ج) تحمل المسؤولية النظامية عن أي مخالفات.

المادة الخامسة والعشرون

شروط الإقامة للاعبين الأجانب والمواليد المسجلين في الدوري السعودي

المادة السادسة والعشرون

سقف الرواتب بالأندية

البند الأول

الغرض الأساسي للضوابط القانونية والرياضية لتطبيق سقف الرواتب (Salary Cap) للاعبين كرة الطاولة بالمملكة بناءً على المعايير الدولية:

- ضمان المنافسة العادلة: منع تفوق الأندية ذات الميزانيات الضخمة على الأندية الصغيرة (مبدأ التوازن التنافسي).
- الاستدامة المالية: حماية الأندية من الإفراط في الإنفاق الذي قد يؤدي إلى الإعسار المادي.
- تحقيق المساواة: تقليل الفجوة بين اللاعبين النجوم واللاعبين العاديين داخل البطولات.

البند الثاني

تم إقرار سقف رواتب لفريق كرة الطاولة لكل نادي بحيث لا يتجاوز إجمالي رواتب اللاعبين السعوديين مسجل طبقاً للوائح عن 1 مليون ريال سعودي سنوياً.

البند الثالث

في حالة تجاوز هذا السقف، يخضع النادي لغرامة بنسبة 100% على المبلغ الزائد تسدد للاتحاد.

البند الرابع

الالتزام والرقابة:

- تلتزم جميع الأندية بتقديم كشوفات رواتب اللاعبين للجنة المالية للاتحاد في بداية كل موسم وأي وقت تطلبه اللجنة.
- في حال مخالفة أي نادٍ لهذه المادة، يُعرض للنقاط الجزائية أو الخصم المالي أو أي إجراء تأديبي تراه اللجنة المختصة مناسباً.
- الاستثناءات: لا تُحتسب بدائل الإصابات المؤقتة (في حدود 3 أشهر) ضمن السقف المالي، شريطة موافقة الاتحاد مسبقاً.

المادة السابعة والعشرون

أجور اللاعبين الأجانب والسعوديين طبقاً لتصنيفهم

البند الأول

معايير أجور اللاعبين الأجانب في الدرجتين الممتازة والأولى السعودية:

الفئة	التصنيف العالمي (ITTF)	الحد الأقصى للراتب السنوي USD	ملاحظات إضافية
دوري جاهز	المستوى أ	أفضل 20 لاعب	300,000
	المستوى ب	من 21 إلى 50	200,000
	المستوى ج	من 51 إلى 200	125,000
دوري الدرجة الأولى	المستوى د	تصنيف يزيد عن 200	شريطة موافقة اللجنة الفنية بالاتحاد 75,000
	لاعبو الشباب	أفضل 50 في فئة الشباب	يُسمح لهم باللعب مع الفرق الكبيرة 30,000

البند الثاني

الحد الأقصى لأجور اللاعبين السعوديين طبقاً لتصنيفهم:
المكافآت والمميزات المالية لا تدخل ضمن قيمة العقد.
يعتبر لاعب المنتخب هو من يمثل المنتخب في حينه ويكون ذلك في بداية العلاقة التعاقدية مع النادي.

تصنيف اللاعب	الحد الأقصى للأجر (SAR)
رجال	لاعب أندية الممتاز "منتخب" للرجال
	لاعب أندية الممتاز "غير منتخب" للرجال
	لاعب أندية الدرجة الأولى للرجال
شباب	لاعب أندية الممتاز "منتخب" شباب
	لاعب أندية الممتاز "غير منتخب" شباب
	لاعب أندية الممتاز "منتخب" ناشئين وبراعم
	لاعب أندية الممتاز "غير منتخب" ناشئين وبراعم

البند الثالث

شروط إضافية:

الاستثناءات: يحق للمدير الفني وطبقاً للحاجة الفنية - الموافقة على استثناءات لامتناس تفاوت التصنيف، وذلك نظراً للتباين في مستويات المنافسة بين المناطق الجغرافية المختلفة.

شرح المادة

رقم المادة

لضمان عدالة المنافسة والحفاظ على حقوق الأندية واللاعبين تم إقرار هذه الضوابط لإعارة اللاعبين:

المادة الثامنة والعشرون

البند الأول

ضوابط الإعارة

فترة الإعارة:

تبدأ الإعارة مباشرة بعد انتهاء فترة التصنيف والتثبيت.
مدة الإعارة تكون لموسم رياضي واحد.
يعود اللاعب لناديه الأصلي بعد انتهاء مدة الإعارة.

البند الثاني

شروط الإعارة:

لكل نادي الحق في استعارة لاعب واحد فقط لكل فئة عمرية.
يمكن للنادي إعارة أكثر من لاعب عبر مختلف الفئات.
يلتزم النادي الأصلي بالاحتفاظ بسجل اللاعب خلال فترة الإعارة.

البند الثالث

حقوق وواجبات اللاعب المُعار:

يُسمح للاعب المُعار بالمشاركة في فئته الأصلية أو الفئة الأعلى في جميع البطولات الفردية ومباريات الفرق.
لا يسمح بإشراك أكثر من لاعب مُعار في نفس الفئة في المباراة الواحدة.
يحق للاعب تمثيل ناديه الأصلي في البطولات القارية أثناء الإعارة.

البند الرابع

المخالفات والعقوبات:

يتم تطبيق العقوبات الصارمة في حال المخالفات الكبيرة، مثال:

أ. مخالفة تعدد اللاعبين المُعارين:

- إذا شارك نادٍ بلاعبين مُعارين في نفس الفئة خلال مباراة واحدة .
 - يعتبر هذا انتهاكاً صريحاً للوائح المعتمدة بالاتحاد.
 - العقوبة: خسارة النادي للمباراة بنتيجة 0-3 .
 - قد يتعرض النادي لعقوبات إضافية مثل خصم النقاط.
- ب. مخالفات أخرى:

- المشاركة بدون موافقة الاتحاد:
- العقوبة: إلغاء نتائج المباريات.
- منع إعادة إعارة اللاعب لنادي ثالث:
- العقوبة: الإيقاف، الشطب أو غرامة مالية.
- التلاعب في شروط الإعارة:
- العقوبة: الإيقاف أو غرامة مالية.

البند الخامس

حالات استثنائية:

يجوز استعارة لاعب بديل في حالات الوفاة أو الإصابات المزمدة .
لا يحق للنادي المستعير إيقاف اللاعب قبل انتهاء فترة الإعارة المتفق عليها.
جميع القرارات النهائية تتخذ تحت سلطة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.

رقم المادة

شرح المادة

المادة التاسعة والعشرون حقوق الدعاية والاعلان للاعبين

البند الأول

يحق للاتحاد استثمار أسماء وصور لاعبي المنتخبات الوطنية في مختلف مجالات وأشكال الدعاية والإعلان.

البند الثاني

يحق للنادي استثمار أسماء وصور لاعبيه في مختلف مجالات وأشكال الدعاية والإعلان.

البند الثالث

يحق للاعب استثمار اسمه وصورته الفردية في الإعلان بناءً على موافقة خطية من ناديه، أو حسب بنود العقد المبرم بينهم، على ألا يقتصر اسمه وصورته باسم ناديه أو المنتخب أو الاتحاد، وألا يستخدم الملابس والعلامات والألوان الخاصة بأي منهم بأي شكل من الأشكال.

البند الرابع

لا يحق للاعب استثمار اسمه وصورته الفردية في الإعلان مع شركات أو جهات منافسة للشريك الاستراتيجي، أو الراعي الرسمي إلا بالموافقة الخطية من ناديه.

البند الخامس

لا يجوز للاعب الظهور في الإعلانات والدعايات التجارية التي تخالف النظام العام، أو الآداب العامة، أو المنتجات الضارة بالصحة، أو ما يخالف الأنظمة في المملكة.

الباب الرابع
اوضاع المدربين

4



المادة الثلاثون

احكام تسجيل المدربين

البند الأول

يُسمح للأندية بتسجيل المدربين حصرياً عبر منصة رياضي الرقمية.

البند الثاني

يشترط لتسجيل المدربين:

- حد أدنى من الخبرة التدريبية:
 - 3 سنوات + كمدرّب نشط في كرة الطاولة (موثقة بعقود أو سجلات مشاركة في بطولات).
 - الأولوية للمدربين الذين كانوا لاعبين سابقين بمستوى تنافسي.
- شهادة تدريب معتمدة دولياً أو من الاتحاد:
 - يجب أن يحمل المدرب رخصة تدريب سارية من:
 - الاتحاد الدولي لكرة الطاولة (ITTF) مستوى 1 كحد أدنى للمدربين الأساسيين، مستوى 2+ للمتقدمين.
 - أو من اتحاد وطني معترف به مثل الاتحاد الألماني DTTB أو الصيني CTTA.
 - أو الحصول على شهادة تدريبية معتمدة من الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.
- عقد عمل ساري مع نادٍ أو أكاديمية معتمدة في السعودية.
- ألا يقل عمر المدرب عن 25 سنة.
- ان يكون مؤمن عليه/عليها صحياً من قبل الجهة المتعاقدة معه/معه.
- شهادة خلو السجل الجنائي من المملكة ودولة الإصدار.
- فحص طبي يُثبت لياقته للتدريب.
- موافقة الاتحاد السعودي لكرة الطاولة.

البند الثالث

يُسمح للأندية بتسجيل:

- المدربين السعوديين الحاصلين على ترخيص من الاتحاد.
- المدربين الأجانب بعد موافقة قسم الشؤون الفنية.

البند الرابع

يُمنع تسجيل المدرب إذا كان:

- مسجلاً لدى اتحاد رياضي آخر (فردى/جماعى).
- لديه إيقاف تأديبي سابق فى أى اتحاد معترف به.

البند الخامس

يحق للجنة الفنية المركزية:

- رفض التسجيل إذا ثبت عدم مطابقة المؤهلات للمعايير الأساسية.
- إلغاء التسجيل عند تقديم وثائق مزورة.

البند السادس

يلتزم جميع المدربين المسجلين ب:

- اجتياز امتحان السنوى للحصول على ترخيص تدريب من الاتحاد.
- حضور دورات الاتحاد التأهيلية سنوياً إذا لزم الأمر.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الحادية والثلاثون

إجراءات تسجيل المدربين

يتم تسجيل المدرب فى منصة رياضية الرقمية عن طريق الأندية وفق الشروط التالية:

- استمارة تسجيل مستوفاة ومعتمدة من وزارة الرياضة.
- تقرير الكشف الطبى من إحدى الجهات الطبية المعتمدة فى المملكة.
- نسخة من بطاقة الهوية الوطنية سارية أو سجل الأسرة.
- نسخة من شهادة الميلاد.
- إقرار المدرب بعدم وجود أى عقود سارية بينه وبين أى نادٍ آخر داخل أو خارج المملكة.
- نسخة من هوية مقيم سارية، أو جواز السفر سارى للمدربين غير السعوديين.
- عقد عمل سارى مع نادٍ أو أكاديمية معتمدة فى السعودية.

البند الثانى

يحق لقسم الشؤون القانونية واللجنة الفنية للاتحاد رفض تسجيل المدرب؛ شريطة إخطار النادي أو الهيئة الرياضية بأسباب الرفض، ويكون قرارها نهائى.

البند الثالث

يحق لقسم الشؤون القانونية بالاتحاد النظر في شكاوى المدربين ، وإصدار القرارات اللازمة لذلك.

البند الرابع

يحق لقسم الشؤون القانونية بالاتحاد النظر في المنازعات المالية والبت فيها.

رقم المادة

المادة الثانية والثلاثون

حقوق استثمار أسماء
وصور المدربين

شرح المادة

يجب الحفاظ على الحقوق التالية ما لم يُنص على خلاف ذلك بشكل واضح وصريح في أي
تعاقد

البند الأول

حقوق الاتحاد:

يحق للاتحاد السعودي لكرة الطاولة استثمار أسماء وصور مدربي المنتخبات
الوطنية في جميع الحملات الدعائية الرسمية للاتحاد.

البند الثاني

حقوق الأندية:

للنادي الحق الحصري في استثمار صورة واسم مدربيهِ طوال مدة العقد في:
الحملات الدعائية للنادي.
مواد التسويق الرسمية.
أنشطة الرعاية النادي.

البند الثالث

حقوق المدرب الفردية:

يجوز للمدرب استثمار صورته واسمه الشخصي خارج إطار النادي بشرط:
الحصول على موافقة خطية من ناديه.
عدم استخدام شعارات/ألوان النادي أو الاتحاد.
عدم ارتداء الملابس الرسمية لأي جهة أثناء الإعلانات.

البند الرابع

قيود الاستثمار:

يمنع على المدربين:

التعاقد مع جهات منافسة للرعاية الرسميين للنادي/الاتحاد.
الظهور في إعلانات- خلال مدة التعاقد:
منتجات التبغ/الكحول.
القمار والمقامرة.
أي أنشطة تخالف الأنظمة السعودية.

البند الخامس

التصريح الإعلامي:

يتطلب أي ظهور إعلامي مدفوع الأجر للمدربين:
إخطار النادي قبل 72 ساعة.

الباب الخامس
عقود اللاعبين

5

المادة الثالثة والثلاثون

شروط تعاقد الأندية مع اللاعبين

البند الأول

يشترط لصحة عقد اللاعب أن يتضمن الآتي:

- عنوان العقد (عقد لاعب كرة الطاولة).
- موضوع العقد.
- مدة العقد.
- تكون أقل مدة للعقد من تاريخ سريانه حتى نهاية الموسم الرياضي، وتكون أقصى مدة للعقد هي ثلاثة مواسم رياضية.
- تاريخ، ومكان تحرير العقد.
- حقوق، والتزامات الأطراف
- الأجر، أو المكافئة المتفق عليها
- بنداً يلزم النادي بتوفير منشأة تدريب معتمدة للاعب.
- الالتزام باللائحة الأساسية واللوائح الداخلية والقرارات الصادرة عن الاتحاد، والوزارة واللجنة الاولمبية واللائحة الداخلية للأندية.
- توقيع كل طرف.
- يتم توقيع العقد من ثلاثة (3) نسخ أصلية، نسخة للاعب، ونسخة للنادي، ونسخة لقسم الشؤون القانونية.

البند الثاني

في حال حدوث خلاف في تفسير بنود العقد أو تنفيذه فيتم حله ودياً؛ وفي حال تعذر ذلك يُحال الأمر إلى قسم الشؤون القانونية بالاتحاد ويحق الاستئناف على القرار لدى لجنة فض المنازعات، ويجوز اللجوء إلى الوساطة أو التحكيم أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي وفقاً لنظامه الأساسي وقواعده الإجرائية، بعد استنفاد وسائل الطعن الداخلية للاتحاد.

البند الثالث

يلتزم النادي الذي يعتزم إبرام عقد مع لاعب في الموسم الرياضي الجديد بإبلاغ ناديه الحالي كتابياً قبل الدخول في مفاوضات معه.

البند الرابع

لا يحق للاعب إبرام عقد مع نادٍ آخر إلا إذا انتهى عقده مع ناديه الحالي (لأي سبب كان).

البند الخامس

لا يجوز أن يتضمن العقد شرط فترة التجربة.

البند السادس

يتم توثيق العقود بالاتحاد لضمان حقوق جميع الأطراف ويتم عند التوثيق
تحصيل رسوم التوثيق (5% من قيمة التعاقد سنوياً).

البند السابع

في حال تضمن العقد بنداً مخالفاً للوائح، وأنظمة الاتحاد، والوزارة؛ فإن العقد
صحيح، والبند باطل.

البند الثامن

عند إبرام اللاعب أكثر من عقد يغطي نفس الفترة، تطبق الشؤون القانونية
بالاتحاد الأحكام المنصوص عليها في اللائحة ويعتبر العقد السابق هو الحاكم.

البند التاسع

لا يجوز إنهاء العقد بين اللاعب والنادي إلا مع انتهاء مدة العقد، أو إنهائه
بالتراضي.

رقم المادة

شرح المادة

يلتزم اللاعب بالآتي:

المادة الرابعة والثلاثون

التزامات اللاعبين

البند الأول

الأنظمة، واللوائح، والقرارات، والتعاميم، الصادرة عن الوزارة، والاتحاد، والاتحاد
الدولي لكرة الطاولة، واللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية، والأعراف
الرياضية ونصوص العقد واللائحة الداخلية للنادي.

البند الثاني

الانضمام إلى المنتخب الوطني فور استدعائه لذلك، وإذا اقتضت مصلحة
المنتخب تفريغه لفترة زمنية أطول؛ فيحق للاتحاد تمديد الفترة.

البند الثالث

حضور التدريبات، والمعسكرات، والندوات، والمؤتمرات الصحفية، والمشاركة
في المسابقات الودية، والرسمية في النادي، أو المنتخب حسب المواعيد
المقررة.

البند الرابع

يُعطى اللاعب المقيّد بالمراحل الدراسية من تدريبات الفترة الصباحية أيام الدراسة فقط؛ شريطة أن يقدم اللاعب جدول دراسي معتمد من المؤسسة التعليمية المنتسب لها؛ على أن يتم تعويضها في فترات أخرى يحددها النادي.

البند الخامس

يعفى اللاعب الموظف، أو المتعاقد مع جهة عمل حكومية، أو خاصة من تدريبات الفترة الصباحية، أو المسائية أثناء أيام العمل (بالتنسيق بين النادي واللاعب)، شريطة أن يقدم اللاعب تعريف من جهة العمل، أو نسخة من عقد العمل، ويلتزم اللاعب بالفترات التدريبية التعويضية الأخرى التي يحددها له النادي.

البند السادس

الحفاظ على اللياقة البدنية، والمثول للاختبارات الفنية، والفحوصات الطبية الدورية، والعلاج وفق الجداول المعدة من قبل الأجهزة الفنية والطبية للنادي والاتحاد، وفحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.

البند السابع

التحلي بالأخلاق والروح الرياضية.

البند الثامن

عدم المشاركة في أي نشاط رياضي، أو المشاركة في المسابقات الودية لغير ناديه الحالي؛ إلا بعد الحصول على موافقة النادي الخطية المسبقة.

البند التاسع

متابعة تحصيله العلمي، ورفع مستواه الثقافي.

البند العاشر

عدم إجراء أي مفاوضات مباشرة مع الأندية أثناء انضمامه للمنتخب الوطني.

البند الحادي عشر

المشاركة وبذل أقصى الجهد والإمكانات في تنفيذ الأنشطة والأعمال المنصوص عليها في العقد المبرم معه، ما لم تكن حالته الصحية لا تسمح بذلك، بموجب تقارير طبية صادرة عن جهة معتمدة، ويوافق عليها قسم الشؤون القانونية.

البند الثاني عشر

احترام الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الرعاية الرسميين للنادي، بما لا يتعارض مع نصوص اللائحة.

البند الثالث عشر

تزويد النادي بالحساب البنكي المعتمد له لإيداع أي مستحقات مالية خاصة به.

البند الرابع عشر

عدم تناول المنشطات.

البند الخامس عشر

عدم التلاعب بنتائج البطولات والمسابقات.

رقم المادة

شرح المادة

تلتزم الأندية والهيئات الرياضية بالآتي:

المادة الخامسة والثلاثون

الالتزامات العامة للأندية والهيئات الرياضية تجاه اللاعبين

البند الأول

التقيد بالأنظمة، واللوائح، والقرارات، والتعاميم الصادرة عن الوزارة، والاتحاد، واللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية، والاتحاد الدولي لكرة الطاولة، والأعراف الرياضية في العقود التي تبرمها.

البند الثاني

توقيع النماذج والوثائق المقدمة إلى قسم الشؤون القانونية من صاحب الصلاحية أو من يفوضه بموجب وكالة رسمية.

البند الثالث

توقيع النماذج والوثائق من اللاعب، أو ولي الأمر إذا كان اللاعب قاصراً، في حال طلب قسم الشؤون القانونية ذلك.

البند الرابع

صرف المبالغ المالية المتحصل عليها من استراتيجية دعم الأندية أو من ميزانية النادي، ومبادرة دعم الألعاب المختلفة وفقاً لما نصت عليه لوائح استراتيجية دعم الأندية، وذلك على تطوير رياضة كرة الطاولة ولاعبها ومنسوبيها داخل النادي.

البند الخامس

تقديم وثيقة تأمين صحي تغطي حالات الإصابة، والعجز، أو الوفاة، طيلة مدة عقد اللاعب مع النادي.

البند السادس

السماح للاعب باستكمال الدراسة في حال رغب ذلك.

البند السابع

السماح للاعب بالعمل في الجهات الحكومية، أو الخاصة.

البند الثامن

تزويد قسم الشؤون القانونية بالمخالصات المالية فور توقيعها مع اللاعبين وتزويدهم بصورة منها.

البند التاسع

يحتفظ النادي بسجلات نظامية للاعبين لديه، ويلتزم بتقديم هذه السجلات للاتحاد عند طلبها.

البند العاشر

السماح للاعب بالانضمام للمنتخبات الوطنية، ومعسكرات التدريب عند طلب الاتحاد، وإذا تطلبت مصلحة المنتخب تفريغهم لفترة أطول؛ فيحق للاتحاد تمديد الفترة.

البند الحادي عشر

عدم إجراء أي مفاوضات مباشرة، أو غير مباشرة مع اللاعبين المنضمين للمنتخبات الوطنية، وفي حال تفاوض النادي مع اللاعب المنضم للمنتخب الوطني؛ يجوز لقسم الشؤون القانونية النظر فيها وإصدار القرار اللازم.

البند الثاني عشر

إعداد سجل خاص باللاعب يشمل المستحقات المالية، والاستقطاعات المسببة، وتقديمه عند الطلب.

البند الثالث عشر

حفظ سجلات الحضور، والغياب عن التدريبات، على أن تكون موقعة من قبل اللاعبين، وتقديمها عند الطلب.

المادة السادسة والثلاثون

سداد المستحقات المالية للاعبين

البند الأول

يحق لقسم الشؤون القانونية بالاتحاد معاقبة أي نادٍ يتأكد تأخره في سداد مستحقات اللاعبين المالية لأكثر من ثلاثين (30) يوماً من تاريخ استحقاقها، وذلك بعد توجيه إنذار خطي للنادي المُدين بمنحه مهلة لا تقل عن (30) يوماً لتسوية الالتزامات المالية.

البند الثاني

يُعتبر النادي متأخراً في الدفع إذا لم يَقم بتسديد المستحقات خلال المهلة المحددة بعد الإنذار، ويحق لقسم الشؤون القانونية اتخاذ إجراءات فورية لحماية حقوق اللاعبين، بما في ذلك:

البند الثالث

فرض غرامات مالية تصاعدية على النادي المتأخر في السداد:

1% من المستحقات المتأخرة إذا تجاوز التأخير 30 يوماً.

5% إذا تجاوز 60 يوماً.

تعليق التسجيل وصرف المكافآت

منع النادي من تسجيل لاعبين جدد حتى سداد جميع المستحقات.

تعليق صرف المكافآت المالية من الاتحاد للنادي مثل المنح أو المشاركات.

البند الرابع

إمكانية منح المتأخرين في استلام مستحقاتهم الحق في فسخ عقودهم مع النادي إذا تأخر النادي أكثر من 90 يوماً في سداد المستحقات وذلك دون تبعات قانونية أو مالية، مع إمكانية التعاقد مع أندية أخرى خلال فترة التسجيل التالية.

البند الخامس

إحالة حالات التأخر المتكررة إلى لجان الانضباط لاتخاذ إجراءات إضافية قد تصل إلى الإيقاف المؤقت للنادي عن المشاركة في المسابقات أو الخصم من النقاط.

البند السادس

يتم تقديم الدعم القانوني والإداري للاعبين المتضررين من التأخير في السداد من خلال قسم الشؤون القانونية بالاتحاد، مع توفير آلية تظلم رسمية تمكن الشاكي من تقديم شكواه من خلالها ومتابعة حقوقه بشكل فعال.

البند السابع

يُشدد على ضرورة التزام الأندية بالمسؤوليات المالية تجاه لاعبيها ومديريها كجزء من الالتزام الأخلاقي والمهني تجاه الرياضة، مع تعزيز التوعية المستمرة بالأهمية القانونية للوفاء بالالتزامات المالية.

رقم المادة

شرح المادة

المادة السابعة والثلاثون

انتهاء التعاقد لأسباب مشروعة (لاعبين وندية)

البند الأول

يمكن لأي من الاطراف المتعاقدة إنهاء التعاقد بدون تبعات من أي نوع (تعويضات مالية أو عقوبات رياضية)، إذا كان هناك سبب مشروع.

البند الثاني

الأسباب المشروعة التي تمنح الطرف الآخر الحق في إنهاء العقد تشمل: سوء سلوك من الطرف الآخر: أي تصرف من الطرف الآخر يهدف إلى إجبار الطرف المقابل على إنهاء العقد أو تغيير شروطه. عدم سداد المستحقات المالية في ميعاد الاستحقاق، شريطة أن يكون قد تم إنذار النادي كتابيًا، ومنحه مهلة لا تقل عن (30) يومًا لإنهاء التزاماته المالية. التأثير على الأداء الرياضي للطرف الآخر، مثل التدخل غير المبرر في قرارات التدريب أو توجيه تعليمات غير رياضية تؤثر على مستوى اللاعب. الإهمال الجسيم في الالتزامات التعاقدية وعدم الالتزام بالمسؤوليات الأساسية المنصوص عليها في العقد بشكل متكرر أو جاد، مثل عدم توفير النادي للمرافق التدريبية المناسبة أو غياب اللاعب المتكرر عن التدريبات. التدخل في الحقوق الشخصية وتقييد حرية الطرف الآخر خارج نطاق العقد، مثل فرض قيود غير مبررة على حياة اللاعب الشخصية أو إعاقة مشاركته في الأنشطة القانونية. التشهير أو التشويه العلني أو الضمني لسمعة الطرف الآخر، سواء عبر وسائل الإعلام أو منصات التواصل الاجتماعي. التحريض على التلاعب بنتائج المباريات أو المسابقات، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، مما يضر بنزاهة البطولة. الرسمي للاتحاد بجانب الخطابات الرسمية.

عقود اللاعبين | الباب الخامس | لائحة اللاعبين والمدربين | 45

البند الثالث

يجب على صاحب الشكوى التوجه الي قسم الشؤون القانونية بالاتحاد خلال ثلاثة (3) أيام عمل باستخدام الوسائل الإلكترونية، بجميع الإشعارات والمراسلات بينه وبين النادي.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

في حال إنهاء العقد دون سبب مشروع؛ يتعين على الطرف المخالف دفع تعويض قدره قيمة أجر الأشهر المتبقية من الموسم الرياضي الحالي.

المادة الثامنة والثلاثون

تبعات انتهاء التعاقد دون اسباب مشروعة (لاعبين واندية)

البند الثاني

إضافةً إلى الالتزام بدفع التعويض، يتم فرض عقوبة رياضية على أي لاعب ثبت قيامه بمخالفة إنهاء العقد أثناء الموسم الرياضي بالإيقاف لمدة (4) أشهر عن اللعب في المسابقات الرسمية المحلية، وتسري العقوبة فور إخطار اللاعب بالقرار حسب ما يقرره قسم الشؤون القانونية.

البند الثالث

إضافةً إلى الالتزام بدفع التعويض، يتم فرض عقوبات رياضية على أي نادٍ إذا ارتكب مخالفة إنهاء العقد، أو حرض على ذلك أثناء الموسم الرياضي، ويعتبر كل نادٍ قام بالتسجيل مع لاعب أنهى عقده بدون سبب مشروع محرضاً على ارتكاب المخالفة ما لم يثبت خلاف ذلك، وتكون العقوبات بالمنع من تسجيل لاعبين لفترة تسجيل واحدة، ويجوز زيادة المدة بحد أقصى فترتين متتاليتين. ولن يستطيع النادي تسجيل أي لاعبين جدد، إلا اعتباراً من فترة التسجيل التالية بعد انتهاء الفترة الكاملة للعقوبة الرياضية ذات الصلة.

البند الرابع

كل شخص طبيعي أو اعتباري يخضع للائحة الأساسية، واللوائح الداخلية للاتحاد يحرض أو يساهم بإخلال العقود مع الأندية من أجل تسهيل عملية انتقال لاعب يكون عرضة للعقوبات.

الباب السادس
عقود المدربين

6



المادة التاسعة والثلاثون

شروط تعاقد الأندية مع
المدربين

الشروط الواجب توفرها في المدرب ليتم التعاقد معه:

البند الأول

شروط المدربين المتفرغين (غير السعوديين).

أن يكون حاصلاً على إحدى الشهادات التعليمية الرياضية التالية:

- شهادة بكالوريوس تربية رياضية.
- دبلوم تربية رياضية.
- شهادة جامعية.
- خبرات تدريبية لا تقل عن 5 سنوات.
- عدد 3 شهادات تدريبية متخصصة في لعبة كرة الطاولة من ضمنها شهادة المستوى الأول من الاتحاد الدولي لكرة الطاولة.
- أن يتضمن الملف الموافقات اللازمة للسماح له بالتدريب.
- أن يكون عمر المدرب بين 25-55 عاماً.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- ألا يكون سبق له العمل بالمملكة واستبعد بسبب أية قضية رياضية أو سلوكية.
- أن يكون صحيحاً ولائقاً طبياً وليس لديه أية إعاقات.

البند الثاني

شروط المدربين غير المتفرغين او المتفرغين (المدربين الوطنيين).

الحاصلين على الشهادات التعليمية الرياضية التالية:

بكالوريوس تربية رياضية.

- دبلوم تربية رياضية.
- يجب أن يكون لديه دورة تدريبية واحدة متخصصة في كرة الطاولة ويمكن أن يعطى فرصة لموسم واحد للحصول على دورة تدريبية.
- الحاصلين على الشهادات العلمية غير الرياضية:
- يجب أن يكون لديه في الحد الأدنى شهادة تدريبية متخصصة في كرة الطاولة على أن يتم خلال السنة الأولى من التعاقد التحاقه بدورة تدريبية ثانية.
- لحاملي شهادة الثانوية العامة:
- يجب أن يكون لديه دورتان تدريبيتان متخصصتان في كرة الطاولة.

البند الثالث

شروط تجديد عقود المدربين العاملين بالأندية (متفرغين وغير متفرغين).

- يجب أن يرفق في ملف المدرب كافة الأوراق المطلوبة لتجديد العقد حسب تعليمات وزارة الرياضة.
- يجب أن يرفق المدرب خطة عمله لسنة تجديد العقد.
- شهادة المدرب التعليمية.
- شهادات التدريب.
- الخبرات الحاصل عليها خلال مسيرته.

البند الرابع

لعمل ملف للمدرب لدى الاتحاد، وللحصول علي الموافقة على تجديد أي عقد – يتوجب التالي:

- على المدربين العاملين بالأندية الحصول على دورات تدريبية وفق منهج الاتحاد الدولي وتطوير مستواهم بدءاً من العام 2025.
- على المدرب المصنف دولياً الحصول على دورة تدريبية كل 3 سنوات لضمان مواكبة المدرب بتطور اللعبة وأنظمتها وأساليبها.
- لا يجدد عقد المدرب غير الحاصل على شهادة المستوى الأول من الاتحاد الدولي إذا تم استدعاؤه من قبل الاتحاد لحضور دورة تدريبية ولم يحضر بدون عذر رسمي.

البند الخامس

يُشترط عند التعاقد مع مدربين لفئة اللاعبين ذوي الإعاقة (البارالمبيين) أن يكون المدرب حاصلاً على دورة تدريبية متخصصة في رياضات ذوي الإعاقة (البارالمبيك) معتمدة من اللجنة البارالمبية الدولية أو من جهة رسمية محلية و قادراً على إعداد البرامج التدريبية الخاصة وفق الاحتياجات البدنية والفني للاعبين ذوي الإعاقة و لا يتم تجديد العقد مع أي مدرب لفئة البارالمبيين ما لم يقدم تقارير تقييم فنية موسمية، ويكون قد اجتاز دورة تحديثية متخصصة في رياضات ذوي الإعاقة كل عامين على الأقل.

رقم المادة

شرح المادة

يلتزم المدرب بالآتي:

المادة الأربعون

التزامات المدرب

البند الأول

الأنظمة واللوائح الصادرة عن:

- وزارة الرياضة.
- الاتحاد السعودي لكرة الطاولة .
- الاتحاد الدولي لكرة الطاولة (ITTF).
- اللجنة الأولمبية السعودية.

البند الثاني

إعداد تقارير فنية شهرية عن اللاعبين خلال فترة التكليف.

البند الثالث

حضور جميع الأنشطة الرسمية:

- جلسات التخطيط الفني الموسمي.
- ورش تطوير المدربين الإلزامية.
- المؤتمرات الصحفية المقررة.

البند الرابع

التزامات خاصة باللاعبين الطلبة:

- تقديم جدول تدريبي متوافق مع البرامج الدراسية للاعبين الناشئين.
- تنسيق مواعيد المعسكرات مع التقويم الدراسي.

البند الخامس

المحافظة على:

- التحديث المستمر للشهادات التدريبية.
- المشاركة في الاختبارات التقييمية السنوية.

البند السادس

الالتزام ب:

- أخلاقيات المهنة.
- مبادئ العدالة والمساواة بين اللاعبين.

البند السابع

الحصول على موافقة كتابية من النادي قبل:

- إعطاء دورات خارجية.
- المشاركة في فعاليات إعلامية مدفوعة.

البند الثامن

التطوير المهني المستمر.

البند التاسع

حظر:

- التفاوض مع أندية أخرى أثناء العقد.
- استخدام منشآت النادي لأغراض خاصة.

البند العاشر

الالتزام الكامل ب:

- تنفيذ بنود العقد.
- خطط تطوير اللاعبين المعتمدة.

البند الحادي عشر

احترام عقود الرعاية:

- عدم الترويج لمنتجات منافسة.
- ارتداء الملابس الرسمية في الفعاليات.
- تقديم الحساب البنكي المعتمد لصرف المستحقات.

البند الثاني عشر

الامتناع عن:

- تعاطي أو تشجيع المنشطات.
- أي ممارسات غير رياضية.

شرح المادة

رقم المادة

البند الأول

المادة الحادية والأربعون

سداد المستحقات المالية للمدربين

يحق للجنة الشؤون القانونية بالاتحاد معاقبة أي نادٍ يتأخر في سداد مستحقات المدربين المالية لأكثر من 30 يومًا من تاريخ الاستحقاق، بعد: إرسال إنذار خطي يمنح النادي 15 يومًا إضافيًا كحد أدنى لتسوية المستحقات.

تعليق ترخيص النادي مؤقتًا في حالة عدم الرد على الإنذار.

البند الثاني

يُعتبر النادي متأخرًا إذا لم يُسدد خلال المهلة الإضافية (15 يومًا) بعد الإنذار، ويحق للجنة اتخاذ إجراءات فورية، بما في ذلك: الغرامات التصاعدية.

1% من المستحقات المتأخرة إذا تجاوز التأخير 30 يومًا.

5% إذا تجاوز 60 يومًا.

تعليق التسجيل وصرف المكافآت.

منع النادي من تسجيل مدربين جدد حتى سداد جميع المستحقات.

إيقاف صرف المكافآت المالية من الاتحاد للنادي مثل المنح أو المشاركات.

البند الثالث

حق المدرب في الفسخ:

يحق للمدرب فسخ العقد دون تبعات إذا تأخر النادي أكثر من 90 يومًا.

يُسمح له بالتعاقد مع نادٍ جديد دون فترة انتظار.

البند الرابع

الإحالة للجنة الانضباط:

في حال التأخر المتكرر (3 مرات + في موسم واحد)، يُحال النادي إلى لجنة الانضباط لعقوبات إضافية، مثل:

منع المشاركة في البطولات المحلية لموسم واحد.

خصم نقاط في الدوري.

البند الخامس

الدعم القانوني للمدربين:

يوفر الاتحاد:

استشارات قانونية مجانية للمدربين المتضررين.

وساطة مالية لتسوية النزاعات دون اللجوء للقضاء.

البند السادس

الالتزام الأخلاقي والمهني:

يُعتبر التأخير المالي انتهاكاً لأخلاقيات الرياضة، ويخضع النادي ل:

تقييم سنوي للالتزام المالي كشرط للترخيص.

إدراج في «القائمة السوداء» للجهات الممولة (مثل الرعاية).

البند السابع

يُشدد على ضرورة التزام الأندية بالمسؤوليات المالية تجاه لاعبيها ومدربيها كجزء من الالتزام الأخلاقي والمهني تجاه الرياضة، مع تعزيز التوعية المستمرة بالأهمية القانونية للوفاء بالالتزامات المالية.

المادة الثانية والأربعون

انتهاء التعاقد لأسباب
مشروعة (مدربين وندية)

البند الأول

الأسباب المشروعة لإنهاء العقد:

- سوء السلوك المؤسسي:
- تدخل إدارة النادي في القرارات الفنية دون مبرر (مثل فرض تشكيلات أو مناهج تدريبية غير مهنية).
- منع المدرب من حضور دورات تطويرية إلزامية.
- التقصير المالي:
- تأخر رواتب المدرب لأكثر من 90 يومًا بعد الإنذار الخطي.
- عدم توفير ميزانية التدريب المتفق عليها بنسبة +50% لمدة شهرين متتاليين.

الإخلال الفني الجسيم:

- تعديل النادي لبرنامج تطوير اللاعبين دون موافقة المدرب كتابيًا.
- عدم توفير مرافق تدريبية آمنة (وفق معايير ITTF للمنشآت).
- انتهاك الحقوق المهنية:
- منع المدرب من المشاركة في برامج اتحادية دولية معتمدة.
- إجبار المدرب على استخدام مناهج غير مرخصة.

المخالفات الأخلاقية:

- تشهير النادي بالمدرب عبر وسائل الإعلام دون دليل.
- طلب المشاركة في أنشطة تتعارض مع مدونة أخلاقيات الاتحاد.

البند الثاني

إجراءات المطالبة بإنهاء العقد:

- تقديم طلب إلى لجنة اللاعبين والمدربين بالاتحاد خلال 48 ساعة من الحدث.
- إرفاق القرائن والإثباتات لتقصي الطرف الآخر.
- يصدر القرار النهائي خلال 14 يوم عمل (قابل للاستئناف).

المادة الثالثة والأربعون

تبعات انتهاء التعاقد دون اسباب مشروعة (مدربين واندية)

البند الأول

العقوبات المالية:

غرامة إدارية تصل إلى 25% من قيمة العقد المتبقي.

البند الثاني

العقوبات المهنية:

الإيقاف عن التدريب:

4-6 أشهر للمخالفة الأولى.

12 شهرًا للمخالفات المتكررة.

خصم من التصنيف الفني: تخفيض مستوى الرخصة التدريبية لمدة موسم.

البند الثالث

عقوبات الأندية

حظر تسجيل مدربين جدد:

• فترة تسجيل واحدة للمخالفة الأولى.

• موسم كامل للمخالفات المتكررة.

تجميد المنح الفنية: حرمان النادي من دعم الاتحاد لتطوير المدربين.

الباب السابع
احكام عامة

7



المادة الرابعة والأربعون

احكام خاصة باللاعبات

البند الأول

لا يجوز تعليق سريان العقد أثناء حمل، أو وضع، أو زواج، أو فترة العدة للاعبة ويجب ان يكون الاجر كاملاً خلال فترات الحالات السابقة للاعبة.

البند الثاني

إذا أنهى النادي عقداً من جانب واحد بسبب حمل، أو وضع، أو زواج، أو فترة العدة للاعبة، سيعتبر النادي قد أنهى العقد دون سبب مشروع؛ وعلى النادي تعويض اللاعبه بأجر كامل مدة العقد المتبقية.

البند الثالث

عند حمل أو وضع أو فترة العدة للاعبة خلال مدة العقد؛ لا يحق لها التدريب، أو المشاركة في المسابقات.

البند الرابع

يجب أن يتيح النادي للاعبة الفرصة لإرضاع طفلها أثناء ممارسة الرياضة في حال تطلب ذلك. وتلتزم الأندية بتوفير مرافق مناسبة وفقاً للأنظمة المحلية المرعية.

البند الخامس

يُسمح بتسجيل لاعبة واحدة فقط من مواليد المملكة في كل فئة عمرية، وفقاً لنفس الشروط والمعايير المطبقة على اللاعبين الذكور.

البند السادس

يُمكن تسجيل لاعبة واحدة فقط من المحترفات الأجنيات في فئة السيدات حصراً، شريطة الحصول على موافقة اللجنة الفنية للاتحاد السعودي. ولا يُسمح بتسجيل محترفات في فئات الشابات، أو الناشئين، أو البراعم. كما يُشترط مشاركة لاعبة واحدة فقط (سواءً من المواليد أو المحترفات) في منافسات فئة السيدات.

المادة الخامسة والأربعون

عقوبات النزاعات القانونية

البند الأول

لا يُسمح لأي نادٍ بتسجيل لاعبين جدد في الموسم التالي إلا بعد حل جميع النزاعات القانونية والالتزام بأي أحكام صادرة.



الاتحاد السعودي
لكرة الطاولة

SAUDI TABLE TENNIS
FEDERATION